

**تقييم مرافق وخدمات التدريب والتأهيل المهني
في مراكز الإصلاح والتأهيل في فلسطين 2022**

سلسلة تقارير تقييم أماكن الإحتجاز

تقييم مرافق وخدمات التدريب والتأهيل المهني في مراكز الإصلاح
والتأهيل في فلسطين 2022

سلسلة تقارير تقييم أماكن الإحتجاز

التصميم والطباعة:

شركة ثيرد دايمنشن للتصميم والطباعة

© جميع الحقوق محفوظة لـ:

الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان «ديوان المظالم»، فلسطين

ISBN: 978-9950-401-31-0

رام الله - 2023



الهيئة المستقلة
لحقوق الإنسان
ديوان المظالم

سلسلة تقارير
تقييم أماكن
الاحتجاز

0

تقييم مرافق وخدمات التدريب والتأهيل المهني في مراكز الإصلاح والتأهيل في فلسطين 2022

عناوين مكاتب الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان «ديوان المظالم» - فلسطين

• المقر الرئيس

4 شارع الأم تيريزا، رام الله، فلسطين. الرمز البريدي P6009059
هاتف: 2986958 / 2960241 970 2 + فاكس: 2987211 970 2 + ص.ب 2264
البريد الإلكتروني: ichr@ichr.ps الصفحة الإلكترونية: www.ichr.ps

• مكتب الوسط

وحدة 302، 16 شارع البلدية، رام الله، فلسطين، P6008326
هاتف: 2989838 970 2 + فاكس: 2989839 970 2 +

• مكتب الشمال

نابلس - شارع سفيان - عمارة اللحام - ط 1
هاتف: 2335668 970 9 + فاكس: 2366408 970 9 +

• مكتب الجنوب

الخليل - رأس الجورة - بجانب دائرة السير - عمارة حريزات - ط 1
هاتف: 2295443 970 2 + فاكس: 2211120 970 2 +

بيت لحم - عمارة نزال - ط 2 - فوق البنك العربي
هاتف: 2750549 970 2 + فاكس: 2746885 970 2 +

• مكتب غزة والشمال

الرمال - مقابل المجلس التشريعي - خلف بنك القدس
هاتف: 2824438 970 8 + فاكس: 2845019 970 8 +

• مكتب الوسط وجنوب غزة

خانيونس - شارع جمال عبد الناصر - عمارة الحسن ط3 - بجوار عصيرات رمانة 2
هاتف: 2060443 970 8 + فاكس: 2062103 970 8 +

المحتويات

7	الملخص التنفيذي
9	مقدمة
12	العمل داخل مراكز الإصلاح والتأهيل
14	منهجية التقييم
15	أداة التقييم
15	إجراءات التقييم
17	مرافق التدريب والتأهيل المهني في فلسطين
19	مرافق التدريب والتأهيل المهني في الضفة الغربية
23	مركز إصلاح وتأهيل بيت لحم
25	مركز إصلاح وتأهيل الخليل (الظاهرية)
27	مركز إصلاح وتأهيل أريحا
29	مركز إصلاح وتأهيل رام الله
31	مركز إصلاح وتأهيل طولكرم
33	مركز إصلاح وتأهيل نابلس
35	مركز إصلاح وتأهيل جنين

37	مرافق التدريب والتأهيل المهني في قطاع غزة
39	مركز التدريب والتشغيل المهني في خان يونس
42	مركز إصلاح وتأهيل أنصار للنساء
44	الاستنتاجات
45	التوصيات
47	منشورات الهيئة

الملخص التنفيذي

بدأت الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان «ديوان المظالم» عملية تقييم مواءمة مراكز الإصلاح والتأهيل للمعايير الدولية لمراكز الاحتجاز الدائم في العام 2018م.

خلال التقييمات التي تلت ذلك في العام 2019م، ارتأت الهيئة ضرورة التوسع في تقييم مرافق وخدمات التأهيل والتدريب المهني في تلك المراكز، ما تطلب تعديل استمارة التقييم الرئيسية بالتعاون والتنسيق مع إدارة مراكز الإصلاح والتأهيل في الشرطة الفلسطينية والجهات ذات العلاقة، لتشمل بشكل أوسع بنوداً تتصل بالتدريب والتأهيل المهني في تلك المراكز.

وقامت الهيئة في كانون الأول من العام 2022م بتقييم مرافق التدريب والتأهيل كافة في مراكز الإصلاح والتأهيل في الضفة الغربية وقطاع غزة، حيث تطرق التقييم الى التشريعات المحلية والاتفاقيات والمعايير الدولية المتصلة بموضوع التأهيل والتدريب.

وقد ركز التقييم على طبيعة المرافق والبرامج الخاصة بالتدريب والدورات التدريبية وتمويل تلك الأنشطة وتغطيه تلك البرامج من الناحيتين المادية والمالية. إذ أشار التقييم في نهايته إلى جملة من الاستنتاجات والتوصيات من أبرزها وجود تفاوت في عمليه التأهيل والتدريب بين مراكز الإصلاح والتأهيل في الضفة الغربية ونظيرتها في قطاع غزة، فالنموذج الذي اتبعته المراكز في غزة كان أكثر مركزية وفاعلية.

ورغم ذلك افتقدت غالبية تلك المراكز لعمليه التأهيل والتدريب النموذجية وفقاً للمعايير الدولية بسبب قلة الموارد المالية، وعدم قدرتها على توفير الأماكن الخاصة بالتدريب والتأهيل، وضرورة اعتماد موازنة كافية لإدارة مراكز الإصلاح والتأهيل؛ لتوفير المصاريف التشغيلية لمراكز التدريب والتأهيل المهني، وتوفير مساحات كافية داخل مراكز الإصلاح والتأهيل الحالية، عبر استحداث قاعات ومشغل من أجل التدريب على الحرف، وضرورة تحويل مراكز الإصلاح

والتأهيل إلى خلايا إنتاجية بإتاحة فرصة الإنتاج والتسويق لمنتجات النزلاء بوساطة معارض دائمة أو مؤقتة وعبر اتفاقيات شراكة مع الجهات الخدمية المختلفة.

ستقوم الهيئة بمتابعة التوصيات مع الجهات الرسمية من أجل تقييم مدى متابعة هذه الجهات للتوصيات في سبيل إنجاح العملية التأهيلية وتطويرها في تلك المراكز.

مقدمة

تهدف مراكز الإصلاح والتأهيل، بشكل عام، إلى حماية النظام الاجتماعي عبر القضاء على الخطورة الإجرامية لدى الجناة وتحول دون معاودتهم ارتكاب الجرائم، إلى جانب إصلاح المحكوم عليه وعلاجه وتهذيبه وتأهيله اجتماعياً، وإعداده للمستقبل وتهيئته للاندماج في مجتمعه ولبياة كريمة بعد الإفراج عنه.

وتلعب مراكز الإصلاح والتأهيل في فلسطين دوراً مهماً في إعادة تأهيل النزلاء وإعدادهم للعودة إلى المجتمع عبر توفير فرص التدريب على مهنة جديدة للنزلاء، تساعده في التكيف عقب الإفراج عنه، كما تُعد وسيلة ملء الفراغ الذي يواجهه النزلاء داخل مراكز الإصلاح والتأهيل.

ويُعرّف التدريب المهني على أنه: «مجموعة الأعمال التي يقصد بها إكساب النزلاء مجموعة من المهارات التي تساعد في أداء عمل وظيفي معين، حيث يهدف إلى تدريب النزلاء الذين تتوافر فيهم الصلاحية لاكتساب حرفة أو مهنة أثناء إقامتهم بالسجن لتدريبهم وتثقيفهم وتوفير حياة كريمة لهم في مجتمعهم بعد الإفراج عنهم، وتنمية مهارات أصحاب الخبرة للاستفادة من طاقاتهم المعطّلة واستغلال وقت فراغهم».

ومن الأعمال التي يمكن تلقينها للنزلاء وتزويدهم بها: النجارة، والزخرفة، والحدادة، والكهرباء، والبناء،¹ وميكانيكا السيارات، والخياطة، وصناعة الجلد والنقش على الخشب والحديد، والطباعة، وصنع الأحذية، والملابس الجاهزة.... الخ.

ويُعد التدريب المهني داخل مراكز الإصلاح والتأهيل ذا أهمية بالغة للنزلاء، حيث يؤدي تدريب النزلاء على حرفة أو مهنة متفقة مع ميوله ورغباته إلى إعادة ثقته بنفسه واحترام ذاته، وشحذ روحه المعنوية، والتزامه بقواعد المركز، كما يؤدي انشغاله بالتدريب إلى تجنب

1 تهاني راشد مصطفى بواقة (2009). «تأهيل السجنين وفقاً لقانون مراكز التأهيل والإصلاح الفلسطيني رقم (6) لسنة 1998»، جامعة النجاح الوطنية، رسالة ماجستير منشورة.

وقوعه فريسة البطالة والملل وما ينجم عنهما من أمراض بدنية واضطرابات نفسية، كما أن التدريب يزيد من خبراته وينمي مهاراته.

وتشير نتائج الدراسة التي أعدها RAND² في العام 2013م، الى أن برامج التعليم والتدريب في السجون شديدة الفعالية من حيث التكلفة، فاستثمار دولار واحد في التعليم والتدريب في مراكز الإصلاح والتأهيل يساعد على تخفيض تكاليف إدارة مراكز الإصلاح والتأهيل بمقدار 4 دولارات إلى 5 دولارات عبر السنوات الثلاث الأولى بعد الإفراج.

ففي سجون الولايات المتحدة الأمريكية، تتراوح التكاليف المباشرة لتوفير التعليم من 1400 دولار إلى 1744 دولاراً لكل نزيل، بينما تبلغ تكاليف النزلاء 8700 دولار إلى 9700 دولار.

كما أوضحت الدراسة أن النزلاء الذين شاركوا في أحد برامج التعليم والتدريب داخل مراكز الإصلاح لديهم احتمالات أقل بنسبة 43% للعودة إلى السجن من أولئك الذين لم يشاركوا. وارتفعت أيضاً نسبة القدرة على الحصول على عمل بعد الإفراج بنسبة 28% لصالح الذين شاركوا في أحد برامج التدريب المهني مقارنة بمن لم يتلقوا ذلك التدريب.

وبناء على ما سبق، ونظراً لأهمية التدريب المهني في عملية تأهيل النزلاء في مراكز الإصلاح والتأهيل، فقد نصّ عليه أغلب التشريعات الوطنية والمعاهدات الدولية، مثل:

- الإعلان العالمي لحقوق الإنسان (1948م): نص على أن «كل شخص له حق التمتع بمستوى معيشي لائق، بما يشمل ما يكفي من الطعام والشراب والملبس والسكن والرعاية الطبية والتعليم ووسائل الترفيه». ويشمل هذا الحق حق النزلاء في الحصول على التدريب المهني الذي يمكنهم من كسب لقمة العيش بعد الإفراج عنهم.
- اتفاقية الأمم المتحدة بشأن المعاملة الإنسانية للمساجين (1955م): نصت على أنه «يجب على الحكومات أن توفر للمساجين فرصاً للتعليم والتدريب المهني، وأن تشجعهم على استخدام هذه الفرص». كما أكدت على أن التدريب المهني يجب أن يكون «مناسباً للقدرة والمهارات الفردية للمساجين».
- قواعد الأمم المتحدة الدنيا لمعاملة السجناء (1955م): نصت على أنه «يجب أن يوفر النظام العقابي فرصاً للمساجين للتعليم والتدريب المهني». كما أكدت على أن التدريب المهني يجب أن يكون «مجانياً لجميع المساجين».

• اتفاقية الأمم المتحدة لمناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (1984م): نصت على أنه «لا تجوز معاقبة أي شخص على أساس أفكاره أو آرائه أو دينه أو معتقداته السياسية أو أي وضع اجتماعي آخر». كما أكدت على أنه «يجب أن يكون النظام العقابي موجهاً إلى إعادة تأهيل السجناء وإعدادهم للاندماج في المجتمع».

• اتفاقية الأمم المتحدة بشأن حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة (2006م): نصت على أن «الدول الأطراف ملتزمة بضمان تمتع الأشخاص ذوي الإعاقة بجميع حقوق الإنسان والحريات الأساسية على قدم المساواة مع الآخرين». كما أكدت على أن «الدول الأطراف ملتزمة بضمان حصول الأشخاص ذوي الإعاقة على التعليم والتدريب المهني على قدم المساواة مع الآخرين».

بالإضافة إلى هذه القوانين والاتفاقيات الدولية، فقد نص قانون مراكز الإصلاح والتأهيل رقم (16) لسنة 1998م في المادة (41) على أن «يعمل المركز على تدريب النزلاء مهنيًا وتنمية مهاراتهم وإكسابهم حرفاً أو مهناً مفيدة خلال مدة تنفيذ العقوبة، تساعدهم على كسب عيشهم بعد إطلاق سراحهم ويتم التدريب المهني النظري والعملي في ورش التدريب والتشغيل داخل المركز أو خارجه...».

يجدر التنبيه إلى أنه وبعد عرض التقرير قبل نشره على جهاز الشرطة، تتم إحالته إلى دائرة التأهيل والتدريب في جهاز الشرطة وهي دائرة مركزية لها ممثلون في كل مركز من مراكز الإصلاح والتأهيل في الضفة الغربية، تقدموا ببعض الملاحظات ولكون التقرير تم استناده إلى التقييمات التي تمت قبل عرضه على الدائرة المذكورة، فإننا نورد أهم هذه الملاحظات وسيتم تداركها في التقييم القادم، منها:

1. وجود دائرة مخصصة لدى جهاز الشرطة وهي دائرة مركزية دورها الرئيس التنسيق لموضوع التأهيل المهني في مراكز الإصلاح، وإعداد تقارير حول ذلك وتنظيم العمل بين تلك الدوائر.

2. أن عدم وجود موازنات خاصة بالتأهيل والتدريب يعيق عمل دوائر التأهيل والتدريب رغم وجود خطط لموضوع التأهيل والتدريب.

3. توجد سياسة عامة للتدريب والتأهيل، وبسبب عدم توفر الموارد المالية الكافية فإن ذلك يشكل عائقاً أمام تنفيذ تلك السياسات.

4. بسبب صعوبة نقل المنتوجات التي ينتجها النزلاء فإن ذلك يعيق تسويق تلك المنتوجات، ويتم تسويقها عبر جمعيات ومؤسسات لكن بشكل متقطع.
5. عدم وجود أنظمة مالية يؤدي إلى عدم تفعيل العديد من مرافق التأهيل مثل المخابز على سبيل المثال.
6. يوجد ضابط مسؤول لقسم التأهيل والتدريب في كل مركز إصلاح ويقوم بتنسيق الفعاليات التأهيلية وعملها ضمن حدود المركز، وبالتنسيق مع دائرة التأهيل والتدريب في الإدارة العامة لمراكز الإصلاح والتأهيل.

العمل داخل مراكز الإصلاح والتأهيل

يوفر العديد من مراكز الإصلاح والتأهيل في الدول العربية فرص عمل لنزلاء السجون لديها³، وذلك من أجل إعادة تأهيلهم وإعدادهم للعودة إلى المجتمع بشكل ناجح، والاستغلال الأمثل لقوى العمل المتعطلة داخل السجون. وتشمل هذه الفرص العمل في مجالات مختلفة، مثل:

- الخدمات العامة: تنظيف السجون وإصلاحها وتوفير الطعام والرعاية الصحية.

- التصنيع: إنتاج السلع المختلفة، كالملابس والأثاث والمنتجات الغذائية.

- الخدمات المجتمعية: التدريس والرعاية الصحية ومساعدة ذوي الاحتياجات الخاصة.

ورغم أن المادة (42)⁴ من القانون رقم (6) لسنة 1998م بشأن مراكز الإصلاح والتأهيل « السجنون » تنص على جواز عمل النزلاء المحكومين كما نصت المادة (44)⁵ من نفس القانون على منح النزيل أجراً مقابل العمل، إلا أن واقع الحال في مراكز الإصلاح والتأهيل الفلسطينية يشير إلى أن النزلاء يعملون طوعاً في أداء الخدمات العامة داخل المركز، وتعد إدارة المركز ميزة للنزلاء ولا يُعد عملاً يستحق عليه أجراً. غير أن هناك بعض المهنيين التي يتلقى منفذوها أجراً مادياً داخل المركز مثل: الحلاقة وعوائد الأشغال اليدوية.

ويمكن أن يكون العمل المنظم داخل مراكز الإصلاح والتأهيل فرصة جيدة لنزلاء تلك المراكز

3 مثل: مصر، الأردن، السعودية، الإمارات، قطر، البحرين، الكويت وعمان.

4 نص المادة (42): « يجوز تشغيل النزلاء المحكومين داخل نطاق المركز أو خارجه في أي عمل من الأعمال المناسبة ولا يجوز تشغيل النزلاء الموقوفين إلا إذا رغبوا في ذلك على ألا تزيد ساعات العمل اليومي على ثماني ساعات ولا يجوز تشغيلهم في أيام أعيادهم.»

5 نص المادة (44): «يمنح النزلاء مقابل عمله في المركز أو خارجه أجراً تحدده الأنظمة والتعليمات.»

لتعلّم مهارات جديدة واكتساب خبرة عمل، كما يساعدهم على تطوير الشعور بالمسؤولية والإنجاز وملء وقت فراغهم.

وقد أشار العديد من الدراسات الى فوائد توفير فرص عمل لنزلاء مراكز الإصلاح والتأهيل، منها:

- تقليل معدلات تكرار الجريمة: وجدت الدراسات أن النزلاء الذين يعملون في السجن هم أقل عرضة لإعادة ارتكاب الجريمة بعد الإفراج عنهم.
- تحسين رفاهية السجناء: يساعد العمل على تحسين الحالة الصحية والنفسية للنزلاء، كما أنه يمكن أن يساعدهم على الشعور بالانتماء والاحترام.
- توفير إيرادات للسجون: يمكن أن تساعد إيرادات العمل على تمويل برامج الإصلاح والتأهيل في السجون.

منهجية التقييم

قامت الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان بتصميم أداة تقييم مراكز الإصلاح والتأهيل عبر الاستعانة بالمراجع الدولية ذات الصلة⁶ لتقييم أوضاع مراكز الإصلاح والتأهيل في فلسطين، إضافة إلى مواد القانون رقم (6) لسنة 1998م بشأن مراكز الإصلاح والتأهيل (السجون).

وتستخدم الأداة، ليس فقط لوضع نقطة الأساس «line Base»، ولكن أيضاً لأغراض التقييم والمتابعة الدورية لأحوال السجون والنزلاء بعد ذلك، بصورة دورية للتأكد من تلقيهم المعاملة المناسبة ووجودهم في بيئة مناسبة للعيش. وقد طورت الهيئة ضمن أداة التقييم جزءاً خاصاً متصلاً بتوفير مرافق التدريب والتأهيل المهني وخدماته.

يتضمن التقييم منهجية لجمع المعلومات الأساسية عن مرافق التعليم والتدريب في مراكز الإصلاح والتأهيل، مع تقييم خاص لمرافق وخدمات التدريب والتأهيل المهني المخصصة للنساء والأحداث في هذه المراكز، بشكل يضمن الامتثال للقواعد والمعايير الدولية الرئيسية، ولا سيما القواعد النموذجية الدنيا لمعاملة النزلاء «قواعد مانديلا»، وتسهيل الضوء على المجالات التي تتطلب الاهتمام والدعم الفوريين من صناع القرار.

وقد تضمن نموذج التقييم معايير ثابتة لتحديد الدرجة التي يستحقها على كل بند من بنود أداة التقييم تتراوح بين 1 و5، حيث 1 تمثل الالتزام الكلي بالمعيار و5 تمثل عدم الالتزام نهائياً.

6 إعلان الأمم المتحدة لحقوق الإنسان (1948)؛ إعلان الأمم المتحدة بشأن حماية جميع الأشخاص من التعرض للتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (1975)؛ ضمانات الأمم المتحدة التي تضمن حماية حقوق الذين يواجهون عقوبة الإعدام (1966)؛ مدونة قواعد السلوك للموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين (1979)؛ القواعد الدنيا النموذجية لإدارة شؤون قضاء الأحداث (1985)؛ مجموعة المبادئ المتعلقة بحماية جميع الأشخاص الذين يتعرضون لأي شكل من (1988)؛ المبادئ الأساسية لمعاملة السجناء (1990)؛ مبادئ الأمم المتحدة التوجيهية لمنع جنوح الأحداث (1990)؛ المبادئ الأساسية بشأن استخدام القوة والأسلحة النارية من جانب الموظفين المكلفين بإنفاذ القوانين (1990)؛ قواعد الأمم المتحدة لحماية الأحداث المجردين من حريتهم (1990)؛ مدونة السلوك الدولية للموظفين العموميين (1996)؛ المبادئ التوجيهية للأمم المتحدة للعمل بشأن الأطفال في نظام العدالة الجنائية (1997)؛ مبادئ الأمم المتحدة بشأن التحقيق والتوثيق الفعالين للتعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة (2000)؛ وقواعد الأمم المتحدة لمعاملة السجناء والتدابير غير الاحتجاجية للنساء المجرمات (2010)؛ القواعد الدنيا في معاملة المساجين الصادر عن الأمم المتحدة (1957، 1977)

على ضوء قيام الهيئة المستقلة لحقوق الإنسان «ديوان المظالم» بعملية تقييم مراكز الإصلاح والتأهيل في الأعوام 2019 - 2021م، ظهرت عبرها ضرورة التوسع في تقييم مرافق التأهيل والتدريب المهني وخدماته في تلك المراكز، ما تطلب تعديل استمارة التقييم الرئيسية بالتعاون والتنسيق مع إدارة مراكز الإصلاح والتأهيل في الشرطة الفلسطينية والجهات ذات العلاقة؛ لتشمل - بشكل أوسع - بنوداً تتصل بالتدريب والتأهيل المهني في تلك المراكز.

أداة التقييم

تنقسم أداة التقييم الى قسمين رئيسيين:

القسم الأول: البيانات العامة للمركز: وتتضمن معلومات عامة حول المرافق المخصصة للتعليم والتدريب المهني والأنشطة المتصلة بها، ويندرج تحتها 15 سؤالاً.

القسم الثاني: معلومات حول المرافق المخصصة للتعليم والتدريب المهني المخصص للنساء والأحداث والأنشطة المتصلة بها، ويندرج تحتها ستة أسئلة.

إجراءات التقييم

1 - قامت الهيئة بمشاركه أداة التقييم مع المسؤولين عن مراكز الإصلاح والتأهيل في الضفة الغربية وقطاع غزة، بالإضافة الى معايير التقييم، واستطلاع آرائهم وأخذ الموافقات اللازمة لاستخدامها.

2 - قامت الهيئة بوضع تعريف لنطاق عمل المعيار بشكل واضح؛ وذلك لتوحيد المفاهيم الخاصة بنطاق عمل المعيار وقدرته على القياس الصحيح، كما تم التقييم لجميع المعايير المتضمنة على مقياس من 1-5 نقاط حيث تمثل 1 الالتزام الكلي بالمعيار في حين تمثل 5 عدم الالتزام نهائياً.

3 - تم تشكيل فريق من المقيمين يشمل ممثلين عن الهيئة وممثلين عن إدارة مركز الإصلاح الذي يتم تقييمه، بالإضافة إلى ممثل عن الجهة التابع لها مركز الإصلاح والتأهيل، وذلك بالتنسيق مع المديرية العامة لمراكز الإصلاح والتأهيل في الضفة الغربية ووزارة الداخلية في قطاع غزة.

- 4 - تضمنت زيارات التقييم الميدانية، زيارة جميع مرافق المركز والتي تتضمن جميع مرافق التدريب والتأهيل المهني.
- 5 - خلال زيارة التقييم، قام فريق التقييم بتعبئة الأداة، التي تم تفرغها على مصفوفة خاصة بجمع البيانات، صممت لأغراض جمع البيانات المجموعة وتصنيفها وتحليلها.
- 6 - بعد الانتهاء من الزيارة الميدانية، قام فريق التقييم بعقد سلسلة من الاجتماعات لمناقشة العلامات المبدئية ومقارنتها بالمشاهدات عبر الزيارات الميدانية قبل اعتمادها بشكل نهائي، كما تمت مناقشة تقرير التقييم الذي قامت الهيئة المستقلة لحقوق الانسان بإعداده واعتماده للنشر.
- 7 - تمت مشاركة التقرير مع الإدارة العامة لمراكز الإصلاح والتأهيل في الضفة الغربية للتأكد من القيم الرقمية الواردة في التقرير، بينما لم يتسن للهيئة مشاركة التقرير مع الإدارة العامة لمركز الإصلاح والتأهيل في قطاع غزة، بسبب اندلاع الحرب الإسرائيلية على القطاع خلال فترة كتابة التقرير ومراجعته.

مرافق التدريب والتأهيل المهني في فلسطين

تم تقييم مدى توفر مرافق وخدمات التدريب والتأهيل المهني وجهوزيتها في فلسطين عبر قياس توفر ورش التدريب المهني وقاعاته، ومدى توفر المدربين المختصين، ومدة الدورة التدريبية، ومدى توفر المواد الخام المستخدمة في التدريب وأخيراً إمكانية تشغيل ورش العمل تلك للحصول على إنتاج خاص بالمركز وبالنزول المشترك في عملية الانتاج.

وقد تبين أن مراكز الإصلاح والتأهيل في كل من الضفة الغربية وقطاع غزة تبني منهجاً مختلفاً في تزويد النزلاء المحكومين بفرص التدريب والتأهيل المهني. ففي مراكز الإصلاح والتأهيل في الضفة الغربية، يتم توفير مرافق التدريب والتأهيل المهني وخدماته داخل كل مركز إصلاح وتأهيل على حدة، بينما في قطاع غزة تم تبني نهج شمولي يتمثل في إنشاء مركز مستقل للتدريب والتشغيل المهني في مركز إصلاح وتأهيل خان يونس، من أجل التغلب على مشكلة نقص الإمكانيات لتوفير تلك المرافق داخل كل مركز على حدة، بالإضافة إلى مركز آخر داخل مركز الإصلاح والتأهيل الوحيد، الذي يستقبل النساء في قطاع غزة، وهو مركز إصلاح وتأهيل أنصار للنساء. ولكن ما يعيب النموذج المستخدم في قطاع غزة هو عدم توفر فرصة التدريب والتشغيل المهني لفئة غاية في الأهمية ألا وهي الأحداث.

ويتضح من مقارنة البيانات أن التجربة المتبعة في قطاع غزة (عبر إنشاء مركز تدريب وتأهيل مهني مركزي يتم استقطاب النزلاء إليه بشكل دوري) تتمتع بنسبة مواءمة للمعايير الدولية لتوفير التدريب والتأهيل المهني في السجون أكبر من متوسط مواءمة التجربة المتبعة في الضفة الغربية (التدريب المهني يتم داخل كل مركز إصلاح وتأهيل على حدة وحسب الإمكانيات المتوفرة للمركز من مكان، طاقم، مصاريف تشغيلية). فقد بلغت نسبة مواءمة مركز التدريب والتشغيل المهني في خان يونس للمعايير الدولية 58% بينما بلغ متوسط مواءمة مراكز التدريب والتأهيل المهني في الضفة الغربية حوالي 28%.

مرافق التدريب والتأهيل المهني في الضفة الغربية

تتبع مراكز الإصلاح والتأهيل في الضفة الغربية المبدأ الفردي في تطبيق مفهوم التدريب والتأهيل المهني، عبر توفير خدمات التدريب المهني عن طريق المرافق المتوفرة داخل كل مركز على حدة، بشكل عام⁷، بسبب القيود المفروضة على سلامة حركة نقل النزلاء بين مناطق الضفة الغربية بسبب الاحتلال. وتقوم دائرة الرعاية الاجتماعية والنفسية بفحص وضع كل نزير ومتابعته ومساعدته في عملية التأهيل التي يحتاج إليها.

وتعاني غالبية مراكز الإصلاح والتأهيل في الضفة الغربية من تقادم المباني الموجودة فيها (عدا مركزي إصلاح وتأهيل أريحا و نابلس)، بالإضافة إلى ضيق المساحة وعدم توفر الأماكن المخصصة للتدريب المهني.

ورغم أن برامج التدريب المهني تُعد مكوناً أساسياً في سياسة الإدارة العامة لمراكز الإصلاح والتأهيل في الضفة الغربية، إلا أن ضعف المخصصات المالية المتوفرة لتنفيذ برامجها وتفعيلها (مثل توفير الآلات والمعدات، وتوفير المدربين، وتوفير المواد الخام المستخدمة في التدريب والإنتاج) قد أدى لتهميش دورها داخل مراكز الإصلاح والتأهيل وحال دون الاستفادة من وقت النزلاء وجهدهم بشكل مثمر وضمان حصولهم على التدريب الكافي الذي يمكنهم من العيش بكرامة بعد انتهاء مدة محكوميتهم. وحتى في تلك المراكز التي تتوفر فيها مرافق مجهزة للتدريب المهني، غير أن نقص المخصصات المالية الموجهة لها حال دون الاستغلال الأمثل لتلك المرافق وتركها غرفاً مجهزة وفارغة من المتدربين والعاملين. ويُعد عدم توفر الترابط الخلفي⁸ مع الأسواق سبباً آخر يؤدي إلى إهمال عنصر التدريب المهني واعتباره تكلفة مالية وعبئاً على مراكز الإصلاح والتأهيل.

7 هناك بعض الحالات الاستثنائية القليلة التي تم فيها نقل نزيرين إلى مركز إصلاح وتأهيل أريحا لتلقي التدريب المهني في مرافقها.

8 الترابط الخلفي هو توفر منافذ لبيع أو تصريف منتجات مراكز الإصلاح والتأهيل في الأسواق الوطنية، ما يوفر دخلاً مستداماً لتلك المراكز وللعاملين من النزلاء.

جدول 2: بيانات التدريب والتأهيل المهني في مراكز الإصلاح والتأهيل في الضفة الغربية في العام 2022

المتوسط للضفة الغربية	مركز إصلاح وتأهيل نابلس	مركز إصلاح وتأهيل جنين	مركز إصلاح وتأهيل طولكرم	مركز إصلاح وتأهيل رام الله	مركز إصلاح وتأهيل أريحا	مركز إصلاح وتأهيل الخليل	مركز إصلاح وتأهيل بيت لحم	اسم المركز/ المعيار
3	5	4	3	1	4	4	0	عدد مرافق التدريب المهني المتوفرة
1.428571	0	2	2	1	3	2	0	عدد مرافق التدريب المهني المفعله
1.285714	0	1	1	0	5	1	1	عدد ونوع دورات التدريب المهني الموجودة
3.333333	0	3 شهور	5 شهور	3 شهور	3 شهور	6 شهور	0	فترة التدريب
0.857143	0	1	1	0	3	1	0	عدد المدربين
0	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	نعم	0	يحصل المتدرب على شهادة في مجال التدريب
لا	لا	لا	لا	لا	لا	لا	لا	يتوفر تمويل ثابت لشراء المواد الخام لمرافق التدريب المهني
أحياناً	أحياناً	لا	أحياناً	إلى حد ما	إلى حد ما	أحياناً	أحياناً	يتم عرض المنتجات للبيع من قبل إدارة السجون

وقد أوضح التقييم أن متوسط عدد مرافق التدريب والتأهيل المهني في الضفة الغربية بلغ 3 مرافق للمركز الواحد (أقلها في مركز إصلاح وتأهيل بيت لحم الذي لم يحتوِ على أي من مرافق التدريب والتأهيل المهني، يليه مركز إصلاح وتأهيل رام الله بمرفق واحد فقط).

وقد بلغ متوسط عدد مرافق التدريب والتأهيل المهني المفعله في الضفة الغربية 1.4 مرفق

للمركز الواحد (أقلها في مركز إصلاح وتأهيل بيت لحم الذي لم يحتو على أي من مرافق التدريب والتأهيل المهني، يليه مركز إصلاح وتأهيل رام الله بمرفق واحد فقط مفعّل).

وقد بلغ متوسط عدد دورات التدريب والتأهيل المهني ونوعها في الضفة الغربية 1.2 دورة للمركز الواحد خلال سنة 2022م (أقلها في مركزي إصلاح وتأهيل رام الله ونابلس اللذين لم يقدموا أيضاً من دورات التدريب والتأهيل المهني، تليهما المراكز الآتية: بيت لحم، والخليل، وطولكرم، وجنين بدورة واحدة فقط خلال سنة التقييم). كما بلغ متوسط فترة التدريب المهني في مراكز إصلاح وتأهيل الضفة الغربية حوالي 4 أشهر (كان أعلاها في مركز إصلاح وتأهيل الخليل بدورة تدريبية بلغت مدتها 6 أشهر، يليها مركز إصلاح وتأهيل طولكرم بدورة تدريبية بلغت مدتها 5 أشهر، ثم كل من المراكز الآتية: أريحا، ورام الله وجنين بدورات تدريبية بلغت مدتها 3 أشهر).

وأوضح التقييم معاناة معظم مراكز الإصلاح والتأهيل من عدم وجود مدربين متخصصين يعملون لدى الإدارة العامة لمركز الإصلاح والتأهيل في الضفة الغربية أو مدربين - على الأقل - متعاقد معهم بشكل دائم لتقديم التدريب اللازم للنزلاء.

وتبين أن غالبية المدربين يتم توفيرهم عبر إحدى النقابات أو الجمعيات أو أحد المانحين. كما أوضحت بيانات التقييم أن متوسط عدد المدربين في مرافق التدريب والتأهيل المهني في الضفة الغربية بلغ 0.86 مدرب للمركز الواحد (أقلهم في كل من بيت لحم ونابلس ورام الله بعدم وجود مدربين، يليهم مركز إصلاح وتأهيل أريحا بعدد 3 مدربين. كما أوضح التقييم أن أهم العقبات التي تواجه توفير التدريب المهني بشكل مستجيب لقانون مراكز الإصلاح والتأهيل وغيره من سائر الاتفاقيات الدولية عدم توفير تمويل ثابت لشراء المواد الخام التي تحتاجها مرافق التدريب المهني المختلفة في مراكز الإصلاح والتأهيل في الضفة الغربية. حيث أجمع جميع مراكز الإصلاح والتأهيل في الضفة الغربية على عدم توفر تمويل ثابت، عبر الموازنة السنوية لتلك المراكز لشراء المواد الخام ومستلزمات الإنتاج اللازمة لتشغيل وحدات التدريب والتأهيل المهني.

وتبين أن جميع مراكز الإصلاح والتأهيل في الضفة الغربية توفر شهادة تدريب للمتدربين، في حال إكمالهم متطلبات التدريب المهني، لا تتم الإشارة فيها نهائياً إلى مركز الإصلاح والتأهيل، حيث تُعطى الشهادة عبر إحدى جهات التدريب الخارجية أو عبر أحد الشركاء، ما يساعد النزير في الحصول على فرصة عمل تساعده على كسب عيشه بعد إطلاق سراحه.

ورغم اعتماد التدريب المهني كسياسة لإكساب السجناء مجموعة من المهارات التي تساعد على أداء عمل وظيفي معين، أو لاكتساب حرفة أو مهنة أثناء إقامتهم بالسجن لتدريبهم وثقافتهم وتوفير حياة كريمة لهم في مجتمعهم بعد الإفراج عنهم، فإنه يجب بذل المزيد من الجهد لتسويق نواتج أو مخرجات التدريب المهني على بعض المهن والحرف والمتمثل في السلع أو الخدمة التي تدرب النزير على أدائها.

بمعنى آخر، يجب الاهتمام بالنظر إلى التدريب المهني على أنه وسيلة للحصول على دخل للنزير ولمركز الاحتجاز على حد سواء، عبر بيع الإنتاج، كما أنه وسيلة نافعة لقضاء وقت الفراغ الكبير الذي يعاني منه النزلاء، وحسب ما بيّن التقييم، فإنه تتم إقامة عدد من المعارض السنوية لعرض منتجات نزلاء مراكز الإصلاح والتأهيل في مختلف محافظات الضفة الغربية، وذلك بسبب صعوبة نقل منتجات النزلاء إلى مكان موحد من كل أنحاء الضفة الغربية، وهذا عائد للوضع السياسي والأمني وصعوبة التنقل والحركة بين المحافظات التي تفرضها قيود الاحتلال، على الجمهور المحلي.

وتحتاج المعارض المذكورة إلى دعاية أشمل والترويج لها بشكل أكثر كثافة، بالإضافة إلى وضع أجندة ثابتة لموعد عقد تلك المعارض.

ومن الملاحظ أن غالبية المنتجات هي منتجات نمطية تعتمد على حس النزير/النزيلة الفني وقد لا يتماشى مع طلب السوق من تلك السلع، ما يستدعي تدخل وحدة التدريب المهني في الإدارة العامة لمراكز الإصلاح والتأهيل لمساعدة النزلاء في عملية الإنتاج.

وفيما يأتي نستعرض وضع مرافق وخدمات التدريب والتأهيل المهني في مراكز الإصلاح والتأهيل في الضفة الغربية.

مركز إصلاح وتأهيل بيت لحم

تبلغ السعة الاستيعابية لمركز إصلاح وتأهيل بيت لحم 61 نزيلًا، وبلغ عدد النزلاء الفعلي يوم التقييم 63 نزيلًا بنسبة إشغال بلغت 103.3%. وحسب التقييم الذي تم في نهاية العام 2022م، يمثل مركز إصلاح وتأهيل بيت لحم إلى حد ما للمعايير الدولية لمراكز الاحتجاز، وقد بلغت نسبة مواءمة مركز إصلاح وتأهيل بيت لحم 44.8%. وقد ساهم في ضعف النسبة عدم وجود أي مرافق للتأهيل المهني في المركز بسبب ضيق المساحة وتقادم المباني وعدم القدرة على التوسع الأفقي أو الرأسي في مقر المركز، حسب ما هو موضح في الجدول أدناه:

جدول 3: خدمات التدريب المهني المتوفرة في مركز إصلاح وتأهيل بيت لحم.

عدد مرافق التدريب المهني المتوفرة	0	لا يوجد
عدد مرافق التدريب المهني المفعله	0	لا يوجد
عدد ونوع دورات التدريب المهني الموجودة	1	يوجد تدريب على الحلاقة يتم في الغرفة الصفية داخل المركز بشكل غير رسمي
فترة التدريب	0	لا يوجد
عدد المدربين	0	لا يوجد
يحصل المتدرب على شهادة في مجال التدريب	0	لا يوجد
يتوفر تمويل ثابت لشراء المواد الخام لمرافق التدريب المهني	لا	لا يوجد
يتم عرض المنتجات للبيع من قبل إدارة السجون	أحياناً	لا توجد منتجات

وقد أوضح التقييم النقاط الآتية:

- المركز قديم جداً من الحقبة العثمانية، وتم تحويله إلى مركز إصلاح وتأهيل بتاريخ 1994 م.
- يُعد مركز إصلاح وتأهيل بيت لحم المركز الوحيد، في الضفة الغربية وقطاع غزة، الذي لا يتوفر فيه أي مرافق للتدريب والتأهيل المهني، ما يعد خرقاً للقانون الأساسي الفلسطيني ولحقوق النزلاء حسب القانون رقم (6) لسنة 1998 م بشأن مراكز الإصلاح

والتأهيل (السجون)، والاتفاقيات الدولية التي وقعت عليها دولة فلسطين في هذا الخصوص.

- لا يتوفر لدى المركز مصدر تمويل ثابت لتمويل أنشطة التدريب المهني الثابتة والمتغيرة، كما لا يتوفر تسويق ممنهج لمنتجات النزلاء.

مركز إصلاح وتأهيل الخليل (الظاهرية)

تبلغ السعة الاستيعابية لمركز إصلاح وتأهيل الخليل 96 نزيلًا، وبلغ عدد النزلاء الفعلي يوم التقييم 139 نزيلًا بنسبة إشغال بلغت 144.8%. وحسب التقييم الذي تم في نهاية العام 2022م، لتقييم مواءمة مركز إصلاح وتأهيل الخليل للمعايير الدولية لمراكز الاحتجاز، بلغت نسبة مواءمة مركز إصلاح وتأهيل الخليل 53.9%. وقد ساهم في ضعف النسبة وجود مرافق للتأهيل المهني في المركز غير مفعلة بسبب نقص التمويل اللازم لإدارتها (من حيث المدربين وتكاليف الأدوات والمواد الخام)، رغم اعتبار التدريب المهني مكوناً أساسياً لعملية الإصلاح والتأهيل للنزلاء، وحسب ما هو موضح في الجدول أدناه:

جدول 4: مرافق التدريب المهني المتوفرة في مركز إصلاح وتأهيل الخليل

ملاحظات	عدد النزلاء وقت التقييم	مفعّل/غير مفعّل	المساحة	الورشة
	لا يوجد وقت التقييم	غير مفعّل	65 متراً مربعاً	مخبز
	لا يوجد وقت التقييم	غير مفعّل	30 متراً مربعاً	مخيطه
	18	مفعّل	46.5 متر مربع	ورشة أشغال يدوية
	3	مفعّل	6 أمتار مربعة	صالون حلاقة

جدول 5: مرافق التدريب المهني المتوفرة في مركز إصلاح وتأهيل الخليل.

عدد مرافق التدريب المهني المتوفرة	4	مخبز، مخيطه، صالون حلاقة، أشغال يدوية
عدد مرافق التدريب المهني المفعلة	2	صالون حلاقة، أشغال يدوية
عدد ونوع دورات التدريب المهني الموجودة	1	صالون حلاقة
فترة التدريب	6 أشهر	-
عدد المدربين	1	من نقابة الحلاقين
يحصل المتدرب على شهادة في مجال التدريب	نعم	من نقابة أصحاب محلات الحلاقة، لا يذكر في الشهادة مكان الحصول عليها.

يتوفر تمويل ثابت لشراء المواد الخام لمرافق التدريب المهني	لا	حسب الجهة الداعمة أو يتوفر من يتوفر من خلال النزلاء أنفسهم وأسرهم.
يتم عرض المنتجات للبيع من قبل إدارة السجون	أحياناً	تسويق المنتجات يتم أساساً من خلال أهالي النزلاء في المركز، وحين تتوفر الفرصة يشارك المركز في المعارض التي تتم دعوته إليها.

وقد أوضح التقييم النقاط الآتية:

- المبنى قديم، وتم تحويله إلى مركز إصلاح وتأهيل بتاريخ 1994م، وتمت الإضافة إلى مبانيه في العام 2014م.
- رغم توفر مخبز بمعداته داخل المركز، إلا أنه غير مستغل بسبب عدم توفر ميزانية تشغيل المخبز. ورغم وجود خطة تشغيلية لتشغيل المخبز، غير أنه لم يتم اعتماد نظام مالي له حتى تاريخ إعداد التقرير. علماً أنه تم استغلال المخبز سابقاً لأغراض التدريب وتم تشغيل المخبز لمدة عام إبان جائحة كورونا لإنتاج الخبز للمركز والنزلاء.
- رغم توفر مخططة بمعداتها داخل المركز، إلا أنها غير مستغلة لعدم توفر موازنة لشراء المواد الخام اللازمة للمخيطه أو لأجور المدربين.
- ضرورة تفعيل دور مشرف التدريب المهني في المركز عبر اعتماد الخطط المالية المرافقة للخطط التشغيلية لمرافق التدريب المهني.
- لا يتوفر لدى المركز مصدر تمويل ثابت لتمويل أنشطة التدريب المهني الثابتة والمتغيرة، كما لا يتوفر تسويق ممنهج لمنتجات النزلاء.

مركز إصلاح وتأهيل أريحا

تبلغ السعة الاستيعابية لمركز إصلاح وتأهيل أريحا 164 نزيلًا، وبلغ عدد النزلاء الفعلي يوم التقييم 166 نزيلًا بنسبة إشغال بلغت 101.2%. وحسب التقييم الذي تم في نهاية العام 2022م، لتقييم مواءمة مركز إصلاح وتأهيل أريحا للمعايير الدولية لمراكز الاحتجاز، بلغت نسبة مواءمة مركز إصلاح وتأهيل أريحا 64%، وبالتالي يمثل المركز بشكل جيد للمعايير الدولية لمراكز الاحتجاز.

جدول 6: مرافق التدريب المهني المتوفرة في مركز إصلاح وتأهيل أريحا

الورشة	المساحة	مفعل/غير مفعل	عدد النزلاء وقت التقييم
غرفة إشغال يدوية رجال	25 متراً مربعاً	مفعل	15 نزيلًا
غرفة إشغال يدوية نساء	20 متراً مربعاً	مفعل	8 نزيلات
ورشة كهرباء	80 متراً مربعاً	مفعل	9 نزلاء
ورشة فسيفساء	40 متراً مربعاً	مفعل	5 نزيلات

جدول 7: مرافق التدريب المهني المتوفرة في مركز إصلاح وتأهيل أريحا.

عدد مرافق التدريب المهني المتوفرة	4	ورشة كهرباء، ورشة فسيفساء، أشغال يدوية (نساء ورجال).
عدد مرافق التدريب المهني المفعله	3	1 ورشة كهرباء، ورشة الفسيفساء، ورشة الاشغال اليدوية.
عدد ونوع دورات التدريب المهني الموجودة	5	كهرباء، فسيفساء، أشغال يدوية (قش، تطريز، جبصين).
فترة التدريب	3 شهور	-
عدد المدربين	3	يوجد 3 مدربين للتدريب للمهني (منهم مسؤول التدريب المهني).
يحصل المتدرب على شهادة في مجال التدريب	نعم	شهادة من الجهة الراعية للورشة أو وزارة العمل لا يذكر فيها مكان التدريب.

لا يتوفر، المواد المتوفرة هي تبرعات من الجهات الداعمة (وزارة الثقافة والعمل، دعم دولي خارجي) أو من خلال أهالي النزلاء.	لا	يتوفر تمويل ثابت لشراء المواد الخام لمرافق التدريب المهني
تسويق المنتجات يتم أساساً من خلال أهالي النزلاء في المركز، وحين تتوفر الفرصة يشارك المركز في المعارض التي تتم دعوته إليها.	إلى حد ما	يتم عرض المنتجات للبيع من قبل إدارة السجون

وقد أوضح التقييم النقاط الآتية:

- تم بناء المركز بتاريخ 2009م، وهو أول مركز إصلاح وتأهيل نموذجي تم إنشاؤه في فلسطين وفقاً للمعايير الدولية (كبناء).
- يتوفر في مركز إصلاح وتأهيل أريحا أكبر عدد من مرافق التدريب والتأهيل المهني المفصلة.
- يتوفر لدى المركز 3 مدربين مهنيين منهم موظف مسؤول عن قسم التأهيل والتدريب المهني في المركز، وهو أمر مهم لضمان تفعيل مرافق التدريب المهني بكفاءة.
- في المقابل، شأنه شأن باقي مراكز الإصلاح والتأهيل في الضفة الغربية، لا يتوفر لدى المركز مصدر تمويل ثابت لتمويل أنشطة التدريب المهني الثابتة والمتغيرة، كما لا يتوفر تسويق ممنهج لمنتجات النزلاء.

مركز إصلاح وتأهيل رام الله

تبلغ السعة الاستيعابية لمركز إصلاح وتأهيل رام الله 220 نزيلًا، وبلغ عدد النزلاء الفعلي يوم التقييم 212 نزيلًا بنسبة اشغال بلغت 96.4%. وحسب التقييم الذي تم في نهاية العام 2022م، لتقييم مواءمة مركز إصلاح وتأهيل رام الله للمعايير الدولية لمراكز الاحتجاز، بلغت نسبة مواءمة مركز إصلاح وتأهيل رام الله 51.4%، وبالتالي يمثل المركز إلى حدٍ ما للمعايير الدولية لمراكز الاحتجاز.

وقد ساهم في ضعف النسبة كثافة عدد النزلاء في المركز وعدم توفر مرافق للتدريب المهني (بسبب ضيق المساحة الأفقية للمركز) سوى صالون للحلاقة (وهو يعتبر أقل المهن حاجة إلى مساحة وأدوات)، رغم أن التدريب المهني هو مكون أساس لعملية الإصلاح والتأهيل للنزلاء، وحسب ما هو موضح في الجدول أدناه:

جدول 8: مرافق التدريب المهني المتوفرة في مركز إصلاح وتأهيل رام الله

الورشة	المساحة	مفعّل/غير مفعّل	عدد النزلاء وقت التقييم
صالون حلاقة	12 متراً مربعاً	مفعّل	3 نزلاء

جدول 9: مرافق التدريب المهني المتوفرة في مركز إصلاح وتأهيل رام الله.

عدد مرافق التدريب المهني المتوفرة	1	صالون حلاقة
عدد مرافق التدريب المهني المفعلة	1	صالون الحلاقة
عدد ونوع دورات التدريب المهني الموجودة	1	دورات الحلاقة
فترة التدريب	3 شهور	-
عدد المدربين	0	المدرّب من نقابة الحلاقين
يحصل المتدرب على شهادة في مجال التدريب	نعم	من نقابة أصحاب محالّ الحلاقة، لا يذكر في الشهادة مكان الحصول عليها.

لا يتوفر، المواد المتوفرة هي تبرعات من الجهات الداعمة (وزارة الثقافة والعمل، دعم دولي خارجي) أو من خلال أهالي النزلاء.	لا	يتوفر تمويل ثابت لشراء المواد الخام لمرافق التدريب المهني
تسويق المنتجات يتم أساساً من خلال أهالي النزلاء في المركز، وحين تتوفر الفرصة يشارك المركز في المعارض التي تتم دعوته إليها.	إلى حد ما	يتم عرض المنتجات للبيع من قبل إدارة السجون

وقد أوضح التقييم النقاط الآتية:

- البناء قديم، وتم استئجاره وتحويله إلى مركز إصلاح وتأهيل بتاريخ 2006 م.
- لا يتوفر في المركز إلا صالون حلاقة كونه لا يحتاج إلى مساحة، كما أنه لا يحتاج إلى أدوات كثيرة، بالإضافة إلى كونه حاجة أساسية في مراكز احتجاز الرجال.
- ضرورة تفعيل دور مشرف التدريب المهني في المركز عبر اعتماد الخطط المالية المرافقة للخطط التشغيلية لمرافق التدريب المهني.
- لا يتوفر لدى المركز مصدر تمويل ثابت لتمويل أنشطة التدريب المهني الثابتة والمتغيرة، كما لا يتوفر تسويق ممنهج لمنتجات النزلاء.

مركز إصلاح وتأهيل طولكرم

تبلغ السعة الاستيعابية لمركز إصلاح وتأهيل طولكرم 65 نزيلًا، وبلغ عدد النزلاء الفعلي يوم التقييم 60 نزيلًا بنسبة إشغال بلغت 92.3%. وحسب التقييم الذي تم في نهاية العام 2022م، لتقييم مواءمة مركز إصلاح وتأهيل طولكرم للمعايير الدولية لمراكز الاحتجاز، بلغت نسبة مواءمة مركز إصلاح وتأهيل طولكرم 53.9% وبالتالي يمثل المركز إلى حد ما للمعايير الدولية لمراكز الاحتجاز.

وقد ساهم في ضعف النسبة وجود مرافق للتأهيل المهني في المركز غير مفعلة بسبب نقص التمويل اللازم لإدارتها (من حيث المدربين وتكاليف الأدوات والمواد الخام)، رغم كون التدريب المهني مكوناً أساساً لعملية الإصلاح والتأهيل للنزلاء، وحسب ما هو موضح في الجدول أدناه:

جدول 10: مرافق التدريب المهني المتوفرة في مركز إصلاح وتأهيل طولكرم

الورشة	المساحة	مفعّل/غير مفعّل	عدد النزلاء وقت التقييم
مخبز	٧٠ متراً مربعاً	غير مفعّل	لا يوجد وقت التقييم
مطبخ	٧٢ متراً مربعاً	مفعّل	٦ نزلاء
صالون حلقة	٦ أمتار مربعة	مفعّل	٢ نزيل

جدول 11: مرافق التدريب المهني المتوفرة في مركز إصلاح وتأهيل طولكرم.

عدد مرافق التدريب المهني المتوفرة	3	صالون حلقة، مخبز، مطبخ.
عدد مرافق التدريب المهني المفعلة	2	مطبخ، صالون حلقة.
عدد ونوع دورات التدريب المهني الموجودة	1	دورة حلقة وقص شعر بالتعاون مع التنمية الاجتماعية ونقابة صالونات الحلقة (16 نزيلًا).
فترة التدريب	5 شهور	-
عدد المدربين	1	من نقابة أصحاب محال الحلقة، لا يذكر في الشهادة مكان الحصول عليها.

لا يذكر في الشهادة مكان الحصول عليها.	نعم	يحصل المتدرب على شهادة في مجال التدريب
	لا	يتوفر تمويل ثابت لشراء المواد الخام لمرفاق التدريب المهني
تسويق المنتجات يتم أساساً من خلال أهالي النزلاء في المركز، وحين تتوفر الفرصة يشارك المركز في المعارض التي تتم دعوته إليها.	أحيانا	يتم عرض المنتجات للبيع من قبل إدارة السجون

وقد أوضح التقييم النقاط الآتية:

- تم بناء المركز في عهد الانتداب البريطاني، وتم تحويله الى مركز إصلاح وتأهيل بتاريخ 2008 م.
- رغم توفر مخبز بمعداته داخل المركز، إلا أنه غير مستغل بسبب عدم توفر موازنة تشغيل المخبز.
- ضرورة تفعيل دور مشرف التدريب المهني في المركز من خلال اعتماد الخطط المالية المرافقة للخطط التشغيلية لمرفاق التدريب المهني.
- لا يتوفر لدى المركز مصدر تمويل ثابت لتمويل أنشطة التدريب المهني الثابتة والمتغيرة، كما لا يتوفر تسويق ممنهج لمنتجات النزلاء.

مركز إصلاح وتأهيل نابلس

تبلغ السعة الاستيعابية لمركز إصلاح وتأهيل نابلس 260 نزيلاً، وبلغ عدد النزلاء الفعلي يوم التقييم 237 نزيلاً بنسبة إشغال بلغت 91.2%. وحسب التقييم الذي تم في نهاية العام 2022 م، لتقييم مواءمة مركز إصلاح وتأهيل نابلس للمعايير الدولية لمراكز الاحتجاز، بلغت نسبة مواءمة مركز إصلاح وتأهيل نابلس 57.8% وبالتالي يمثل المركز إلى حد ما للمعايير الدولية لمراكز الاحتجاز (رغم كون المركز منشأ حديثاً وفق المعايير الدولية لمراكز الاحتجاز).

وقد ساهم في ضعف النسبة وجود مرافق للتأهيل المهني في المركز غير مفعلة بسبب نقص التمويل اللازم لإدارتها (من حيث المدربين وتكاليف الأدوات والمواد الخام)، رغم كون التدريب المهني مكوناً أساساً لعملية الإصلاح والتأهيل للنزلاء، وحسب ما هو موضح في الجدول أدناه:

جدول 12: مرافق التدريب المهني المتوفرة في مركز إصلاح وتأهيل نابلس

الورشة	المساحة	مفعّل/غير مفعّل	عدد النزلاء وقت التقييم
مخبز	20 متراً مربعاً	غير مفعّل	لا يوجد وقت التقييم
غرفة أشغال يدوية	25 متراً مربعاً	غير مفعّل	لا يوجد وقت التقييم
ورشة تنجيد	70 متراً مربعاً	غير مفعّل	لا يوجد وقت التقييم
مشغل خياطة	20 متراً مربعاً	غير مفعّل	لا يوجد وقت التقييم
صالون حلاقة	6.5 متر مربع	مفعّل	لا يوجد وقت التقييم

جدول 13: مرافق التدريب المهني المتوفرة في مركز إصلاح وتأهيل نابلس.

عدد ونوع دورات التدريب المهني الموجودة	0	مخبز، غرفة أشغال يدوية، ورشة تنجيد، مشغل خياطة، صالون حلاقة
فترة التدريب	6 إلى 12 شهراً	-
عدد المدربين	0	-
يحصل المتدرب على شهادة في مجال التدريب	نعم	يحصل المتدرب على شهادة، لا يذكر في الشهادة مكان الحصول عليها.

يتوفر تمويل ثابت لشراء المواد الخام لمراقف التدريب المهني	لا	حسب الجهة الداعمة أو يتوفر من خلال النزلاء أنفسهم وأسرهم.
يتم عرض المنتجات للبيع من قبل إدارة السجون	أحياناً	تسويق المنتجات يتم أساساً من خلال أهالي النزلاء في المركز، وحين تتوفر الفرصة يشارك المركز في المعارض التي تتم دعوته إليها.

وقد أوضح التقييم النقاط الآتية:

- تم بناء المركز بتاريخ 2015 م، وهو ثاني مركز إصلاح وتأهيل نموذجي تم إنشاؤه في فلسطين وفقاً للمعايير الدولية (كبناء).
- رغم توفر مخبز بمعداته داخل المركز، إلا أنه غير مستغل بسبب عدم توفر موازنة تشغيل المخبز.
- رغم توفر ورشة تنجيد بمعداتها داخل المركز، إلا أنها غير مستغلة بسبب عدم توفر موازنة تشغيل للورشة.
- رغم توفر غرفة أشغال يدوية مجهزة داخل المركز، إلا أنها غير مستغلة بسبب عدم توفر البرامج والموازنات، رغم التكلفة البسيطة لتشغيل غرف الأشغال اليدوية.
- رغم توفر مشغل خياطة بمعداتها داخل المركز، إلا أنه غير مستغل بسبب عدم توفر موازنة لشراء المواد الخام اللازمة للمخيطات أو لأجور المدربين.
- رغم توفر صالون حلاقة مجهزة داخل المركز، إلا أنه غير مستغل بسبب عدم توفر البرامج والموازنات، رغم التكلفة البسيطة لتشغيل صالون الحلاقة.
- ضرورة تفعيل دور مشرف التدريب المهني في المركز عبر اعتماد الخطط المالية المرافقة للخطط التشغيلية لمراقف التدريب المهني.
- لا يتوفر لدى المركز مصدر تمويل ثابت لتمويل أنشطة التدريب المهني الثابتة والمتغيرة، كما لا يتوفر تسويق ممنهج لمنتجات النزلاء.

مركز إصلاح وتأهيل جنين

تبلغ السعة الاستيعابية لمركز إصلاح وتأهيل جنين 150 نزيلًا، وبلغ عدد النزلاء الفعلي يوم التقييم 146 نزيلًا بنسبة إشغال بلغت 97.3%. وحسب التقييم الذي تم في نهاية العام 2022 م، لتقييم مواءمة مركز إصلاح وتأهيل جنين للمعايير الدولية لمراكز الاحتجاز، بلغت نسبة مواءمة مركز إصلاح وتأهيل جنين 55.5% وبالتالي يمثل المركز إلى حد ما للمعايير الدولية لمراكز الاحتجاز.

وقد ساهم في ضعف النسبة وجود مرافق للتأهيل المهني في المركز غير مفعلة بسبب نقص التمويل اللازم لإدارتها (من حيث المدربين وتكاليف الأدوات والمواد الخام) رغم كون التدريب المهني مكوناً أساساً لعملية الإصلاح والتأهيل للنزلاء، وحسب ما هو موضح في الجدول أدناه:

جدول 14: مرافق التدريب المهني المتوفرة في مركز إصلاح وتأهيل جنين

الورشة	المساحة	مفعّل / غير مفعّل	عدد النزلاء وقت التقييم
مخبز	48 متراً مربعاً	غير مفعّل	لا يوجد وقت التقييم
مشغل خياطة	40 متراً مربعاً	غير مفعّل	لا يوجد وقت التقييم
المطبخ	40 متراً مربعاً	مفعّل	لا يوجد وقت التقييم
صالون حلاقة	6 أمتار مربعة	مفعّل	لا يوجد وقت التقييم

عدد ونوع دورات التدريب المهني الموجودة	1	قسم النساء، عمل المرميات، تطريز فلاحى، صناعة شمع للنزليات بالتعاون مع وزارة الأوقاف. لا يوجد للذكور حالياً.
فترة التدريب	3 شهور	برنامج مدته 3 شهور مع دائرة العمل النسائي في وزارة الأوقاف.
عدد المدربين	1	مدربة واحدة.

يحصل المتدرب على شهادة، لا يذكر في الشهادة مكان الحصول عليها.	نعم	يحصل المتدرب على شهادة في مجال التدريب
لا يوجد في الموازنة بند ثابت بهذا.	لا	يتوفر تمويل ثابت لشراء المواد الخام لمرافق التدريب المهني
تسويق المنتجات يتم أساساً من خلال أهالي النزلاء في المركز، وحين تتوفر الفرصة يشارك المركز في المعارض التي تتم دعوته إليها.	لا	يتم عرض المنتجات للبيع من قبل إدارة السجون

وقد أوضح التقييم النقاط الآتية:

- المركز هو بناء قديم داخل نطاق المقاطعة في جنين، تم تحويله إلى مركز إصلاح وتأهيل في العام 1994 م.
- رغم توفر مخبز بمعداته داخل المركز، إلا أنه غير مستغل بسبب عدم توفر موازنة تشغيل المخبز.
- رغم توفر مخططة بمعداتها داخل المركز، إلا أنها غير مستغلة بسبب عدم توفر موازنة لشراء المواد الخام اللازمة للمخيطه أو لأجور المدربين.
- ضرورة تفعيل دور مشرف التدريب المهني في المركز من خلال اعتماد الخطط المالية المرافقة للخطط التشغيلية لمرافق التدريب المهني.
- لا يتوفر لدى المركز مصدر تمويل ثابت لتمويل أنشطة التدريب المهني الثابتة والمتغيرة، كما لا يتوفر تسويق ممنهج لمنتجات النزلاء.

مرافق التدريب والتأهيل المهني في قطاع غزة 2023

تتبع مراكز الإصلاح والتأهيل في قطاع غزة مبدأ المركزية في تطبيق مفهوم التدريب والتأهيل المهني، عبر توفير خدمات التدريب المهني من خلال مرفقين أحدهما في مدينة خان يونس وهو مخصص للرجال والآخر في مركز إصلاح وتأهيل أنصار للنساء وهو مخصص للنساء.

وبينما يحتوي مركز التدريب المهني في مركز إصلاح وتأهيل أنصار للنساء على مخبز متطور للمعجنات ومشغل حديث للخياطة والتطريز، يقدم مركز التدريب والتشغيل المهني في خان يونس مجموعة متنوعة من البرامج التدريبية في مجالات مختلفة، بما في ذلك: البناء والتشييد، الكهرباء، النجارة، الحدادة، السباكة، أعمال الألومنيوم، الحلاقة والتجميل، الخياطة، التطريز التصوير وصيانة أجهزة الكمبيوتر.

9 تم هذا التقييم في بداية العام 2023، وقبل اندلاع الحرب على غزة بعد السابع من أكتوبر.

10 لم تتم مراجعة البيانات الواردة في هذا التقرير من خلال إدارة مراكز الإصلاح والتأهيل في قطاع غزة بسبب العدوان الإسرائيلي على قطاع غزة خلال وقت كتابة ومراجعة التقرير.

جدول 15: بيانات التدريب والتأهيل المهني في مراكز الإصلاح والتأهيل في قطاع غزة في العام

2023

اسم المركز/ المعيار	مركز التدريب والتشغيل المهني بخان يونس	مركز إصلاح وتأهيل أنصار للنساء	المتوسط لقطاع غزة
عدد مرافق التدريب المهني المتوفرة	7	2	4.5
عدد مرافق التدريب المهني المفعلة	7	2	4.5
عدد ونوع دورات التدريب المهني الموجودة	7	2	4.5
فترة التدريب	3 شهور	شهر	شهران
عدد المدربين	10	2	6
يحصل المتدرب على شهادة في مجال التدريب	نعم	نعم	نعم
يتوفر تمويل ثابت لشراء المواد الخام لمرافق التدريب المهني	نعم	نعم	نعم
يتم عرض المنتجات للبيع من قبل إدارة السجون	أحياناً	نعم	-

مركز التدريب والتشغيل المهني في خان يونس

مركز التدريب والتشغيل المهني بخان يونس هو مركز تابع لمراكز الإصلاح والتأهيل في قطاع غزة، ويهدف إلى تمكين النزلاء من اكتساب مهارات مهنية تمكنهم من إيجاد فرص عمل بعد الإفراج عنهم. وتتبع مراكز الإصلاح والتأهيل في قطاع غزة مبدأ المركزية في تطبيق مفهوم التدريب والتأهيل المهني، عبر توفير خدمات التدريب المهني من خلال مرفق واحد مخصص لهذا الغرض في مدينة خان يونس، يوفر خدمات الإقامة الكاملة للنزلاء المتدربين في المركز. يقدم المركز مجموعة متنوعة من البرامج التدريبية في مجالات مختلفة، بما في ذلك: البناء والتشييد، الكهرباء، النجارة، الحدادة، السباكة، أعمال الألومنيوم، الحلاقة والتجميل، الخياطة، التطريز التصوير وصيانة أجهزة الكمبيوتر. كما يقدم المركز خدمات الإرشاد المهني والدعم النفسي للنزلاء، وذلك بهدف مساعدتهم على اختيار المهنة المناسبة لهم وتطوير مهاراتهم.

يعتمد المركز على ثلاثة بنود رئيسية: التمويل الحكومي، التمويل الذاتي من خلال رسوم التدريب للمجتمع المحلي، بالإضافة إلى الدعم من المؤسسات الدولية والمحلية والذي يستثمر من خلال تطوير المعدات والآلات أو شراء المواد الخام اللازمة للتدريب.

وتبلغ السعة الاستيعابية لمركز التدريب والتشغيل المهني بخان يونس 48 نزيلًا، ويتكون من المرافق الموضحة في الجدول أدناه:

جدول 16: المرافق المتوفرة في مركز التدريب والتشغيل المهني بخان يونس

المرفق	العدد	المساحة
غرف إقامة النزلاء	6	300 م ² (5 غرف بمساحة 7*10 م ² ، وغرفة بمساحة 12*10 م ² تحتوي كل غرفة على حمام داخلي
الفورة	1	قطعة أرض مسورة بمساحة 1200 م ²
ساحة للزيارات والاجتماعات	1	ساحة بين ورشتي الكهرباء والحلاقة بمساحة 150 م ²
المطبخ	1	40 م ²
العيادة (قيد التجهيز)	1	70 م ² من ضمنها مساحة للإرشاد النفسي
غرف للعمال	2	المساحة الإجمالية 100 م ²
مكاتب إدارية	5	5 مكاتب إدارية مع مطبخ خاص وحمام بمساحة 150 م ²

وحسب التقييم الذي تم في نهاية العام 2022 م، فإن مركز التدريب والتأهيل المهني في خان يونس يعد مركزاً موائماً بشكل جيد للمعايير الدولية لمراكز الاحتجاز، كما أنه يوفر حزمة متنوعة من برامج التدريب والتأهيل المهني والتي تناسب ميول غالبية النزلاء واحتياجاتهم، وهي كالآتي:

جدول 17: مرافق التدريب المهني المتوفرة في مركز التدريب والتشغيل المهني بخان يونس

الورشة	عدد النزلاء وقت التقييم	المساحة	مرافق مضافة للورشة
النجارة	21	500م	عدد 2 حمام بمساحة 6م
الخيطة	12	200م	عدد 2 حمام + ممر 40 متراً
الحلاقة	9	50م	-
الكهرباء	20	50م	حمام واحد 1,5متر×2,5متر
الألومنيوم	17	500م	عدد 3 حمامات كل حمام 1,5متر×2,5متر +غرفة عمال 100م
السباكة	17	40م	-
الحدادة	14	300م	عدد 2 حمام 16 متراً

تقوم مراكز الإصلاح والتأهيل في قطاع غزة بالإعلان عن الدورات التي يقدمها مركز التدريب والتشغيل المهني للتسجيل فيها حسب المجال الذي يفضلونه. وبعد تحديد مواعيد الدورات وأسماء النزلاء المقبولين في تلك الدورات المهنية، يتم نقل النزلاء المقبولين في البرنامج للإقامة في مركز التدريب والتشغيل المهني خلال فترة التدريب.

يتم التعامل مع مركز التدريب والتشغيل المهني كمركز إصلاح وتأهيل متخصص، تنطبق عليه معايير وإجراءات مراكز الإصلاح والتأهيل الأخرى كافة، غير أن النزلاء فيه غير دائمين ويتغيرون حسب التدريب الذي يتلقونه.

وعليه، فإن النزلاء في أي مركز إصلاح وتأهيل في قطاع غزة، بعد قبوله في برنامج تدريب مهني معين، يتم نقله إلى مركز التدريب والتشغيل المهني ليقضي فيه فترة التدريب ويعود بعدها مرة أخرى إلى المركز الذي يقضي فيه فترة العقوبة (أو يقضي فيه فترة التوقيف).

وقد أوضح التقييم النقاط الآتية:

- تتوفر في مركز التدريب والتشغيل المهني في قطاع غزة مجموعة واسعة من برامج التدريب المهني، ولكن تنقصها إضافة البرامج المتصلة بالتكنولوجيا وصيانة الكمبيوتر وهي المهن التي يحتاج إليها سوق العمل.
- قد يشكل تغيير موقع إقامة النزير بجوار ورشة التعلم وسيلة للتغيير والتنفيس عن النزير، وقد يشجع بعض النزلاء على الانضمام إلى برنامج التدريب.
- يتوفر في مركز التدريب والتشغيل المهني دليل إجراءات واضح حول كيفية قبول النزلاء وآليات تنفيذ برامج التدريب والتشغيل المهني.
- يجب أن يوفر المركز نقاطاً ثابتة لبيع منتجات النزلاء وتحويل المركز إلى خلية إنتاج دائم.

مركز إصلاح وتأهيل أنصار للنساء

يُعد مركز إصلاح وتأهيل أنصار للنساء، مركز الاحتجاز الدائم والوحيد للنساء في قطاع غزة بطاقة استيعابية تبلغ 80 نزيله.

وحسب التقييم الذي تم في نهاية العام 2022 م، فإن مركز إصلاح وتأهيل أنصار للنساء يُعد مركزاً موائماً بشكل جيد للمعايير الدولية لمراكز الاحتجاز، كما أنه يوفر حزمة متنوعة من برامج التدريب والتأهيل المهني والتي تناسب ميول غالبية النزليات واحتياجاتهن، وهي كالآتي:

جدول 18: مرافق التدريب المهني المتوفرة في مركز إصلاح وتأهيل أنصار للنساء

الورشة	عدد النزليات وقت التقييم	المساحة	مرافق مضافة للورشة
مخبز المعجنات	20	200م ²	-
ورشة الخياطة والتطريز	15	40م ²	-
معرض دائم	-	50م ²	مخزن

جدول 19: بيانات مرافق وخدمات التدريب والتأهيل المهني في مركز اصلاح وتأهيل أنصار للنساء في قطاع غزة

عدد مرافق التدريب المهني المتوفرة	3	مطبخ، مخبز للمعجنات، ورشة الخياطة والتطريز
عدد مرافق التدريب المهني المفعله	3	مطبخ، مخبز للمعجنات، ورشة الخياطة والتطريز
عدد ونوع دورات التدريب المهني الموجودة	4	طبخ، معجنات، خياطة وتطريز
فترة التدريب	2: 3	بين أسبوعين إلى 3 أسابيع
عدد المدربين	7	سبعة مدربين
تحصل المتدربة على شهادة في مجال التدريب	نعم	-
يتوفر تمويل ثابت لشراء المواد الخام لمرافق التدريب المهني	لا	لا يوجد تمويل ثابت، تبرع أو من عوائد معارضها

عبر المعارض والتسويق المباشر مع المؤسسات	يتم عرض المنتجات للبيع من قبل إدارة السجن
------------------------------------------	-------------------------------------------

وقد أوضح التقييم النقاط الآتية:

- يُعد مركز إصلاح وتأهيل أنصار، المركز الوحيد الذي يتوفر فيه معرض لعرض السلع التي تنتجها النزيلات وبالتالي، يتم استغلال طاقات النزيلات بشكل مثمر، كما يوفر حافزاً للعمل بجد للنزيلات لاكتساب الدخل.
- رغم أن مركز إصلاح وتأهيل أنصار موثم بشكل جيد للمعايير الدولية بشكل عام، إلا أن برامج التدريب والتأهيل المهني تركز على المهن التقليدية للنساء ولا تشمل أعمال التطور الحديث في الأدوار التي تلعبها النساء في سوق العمل.
- تُعد فترة التدريب قصيرة لتعلم مهنة أو حرفة تكسب الدخل في المستقبل، وهو أمر يجب على المركز الالتفات إليه.
- لا يتوفر تمويل ثابت لشراء المواد الخام اللازمة لتشغيل مرافق التدريب المهني بشكل كُفؤ اقتصادياً.

الاستنتاجات

فيما يتصل بمرفق التدريب والتأهيل المهني في مراكز الإصلاح والتأهيل في فلسطين، أشار التقييم الذي نفذته الهيئة المستقلة لحقوق الانسان في 2022 م، إلى أن هذه المرافق غير كافية. ففي معظم المراكز، لا يوجد سوى ورشة عمل واحدة أو اثنتين، ولا توفر هذه الورش جميع الاحتياجات اللازمة للتدريب على المهن المختلفة، كما أن الورش غير مجهزة بالأدوات والمعدات اللازمة، ولا يتوفر طاقم التدريب بشكل مستمر ما يؤثر سلباً على جودة التدريب. وقد خلص التقييم الى النقاط الآتية:

- أن مرافق التدريب والتأهيل المهني المتوفرة داخل مراكز الإصلاح والتأهيل في فلسطين غير كافية.
- أن خدمات التدريب والتأهيل المهني غير متكاملة ولا تلبى احتياجات النزلاء.
- أن هناك حاجة إلى تطوير مرافق وخدمات التدريب والتأهيل المهني في مراكز الإصلاح والتأهيل في فلسطين.
- ضعف الموازنات المخصصة لبرامج التدريب والتأهيل المهني.
- عدم توفر فرص عمل كافية للنزلاء بعد الإفراج عنهم بسبب الرفض الاجتماعي للنزلاء بعد الإفراج عنهم في قطاع غزة.

التوصيات

تهدف هذه التوصيات إلى تحسين مرافق وخدمات التدريب والتأهيل المهني في مراكز الإصلاح والتأهيل في فلسطين، بما يسهم في إعادة تأهيل النزلاء وإعدادهم للعودة إلى المجتمع بشكل سليم.

- محاكاة النموذج المتبع في قطاع غزة، إذا استمر حاجز توفر مكان مناسب لورش التدريب المهني، بالإضافة إلى حاجز تمويل ورشة مجهزة بشكل جيد.
- اعتماد موازنات كافية لإدارة مراكز الإصلاح والتأهيل لتوفير المصاريف التشغيلية لمراكز التدريب والتأهيل المهني.
- توفير مساحات كافية داخل مراكز الإصلاح والتأهيل الحالية، عبر استحداث قاعات ومشغل من أجل التدريب على الحرف والمهن.
- يجب تفعيل دور وحدات التدريب والتأهيل المهني داخل مراكز الإصلاح والتأهيل في الضفة الغربية.
- زيادة عدد مرافق التدريب والتأهيل المهني في مراكز الإصلاح والتأهيل، (خاصة في المراكز المفتوحة حديثاً في الضفة الغربية) فهذا سيسهم في توفير فرص التدريب على مجموعة متنوعة من المهن والتي تناسب الميول المتباينة للنزلاء.
- تطوير خدمات التدريب والتأهيل المهني لتشمل مجالات مهنية متنوعة، مثل المهن التقنية والإدارية والخدمية، كما يجب أن يكون التدريب مستمراً، بحيث يستمر النزلاء في التدريب حتى الإفراج عنهم.
- توفير عدد مناسب من المدربين الملائمين للتدريب، كما يمكن التعاقد مع مدربين خارجيين لتقديم خدمات التدريب.

- توفير تمويل ثابت لشراء المواد الخام ومدخلات الإنتاج التي تحتاجها مرافق التدريب المهني المختلفة في مراكز الإصلاح والتأهيل في الضفة الغربية.
- تحويل مراكز الإصلاح والتأهيل إلى خلايا إنتاجية عبر إتاحة فرصة الإنتاج والتسويق لمنتجات النزلاء من خلال معارض دائمة أو مؤقتة ومن خلال اتفاقيات شراكة مع الجهات الخدمية المختلفة
- التنسيق مع المؤسسات الحكومية والخاصة لتوفير فرص عمل للنزلاء بعد الإفراج عنهم.
- توفير فرص عمل كافية للنزلاء بعد الإفراج عنهم، خاصة في قطاع غزة.
- إطلاق حملات توعية مجتمعية لتغيير المواقف السلبية تجاه النزلاء.
- تجهيز نقاط عرض ثابتة لمنتجات مراكز الإصلاح والتأهيل تساعد في تسويق المنتجات المنتجة داخل تلك المراكز، بشكل يوفر دخلاً معقولاً للنزلاء/النزيلات وكذلك يوفر دخل إضافياً لصالح مركز الإصلاح والتأهيل (والذي قد يخصص لصالح مرافق التدريب المهني).
- الترويج بشكل أكثر فعالية للمعارض التي تقيّمها الإدارة العامة لمراكز الإصلاح والتأهيل لزيادة عدد زوارها ورفع إمكانية الشراء والحجز لمنتجاتها.
- تثبيت موعد عمل المعارض التي تقيّمها الإدارة العامة لمراكز الإصلاح والتأهيل، بشكل يسمح لها بأن تكون على رزنامة الأحداث الوطنية، وتمكن النزلاء من تجهيز المنتجات الخاصة بهم للاشتراك في المعارض.
- استحداث برامج توجيه فني للنزلاء المنخرطين في عملية الإنتاج لتنفيذ وعمل منتجات تلقى رواجاً في الأسواق وتناسب مع احتياجات الأسواق.

منشورات الهيئة

سلسلة التقارير السنوية

1. التقرير السنوي الأول، شباط 1994 - حزيران 1995، 1995.
2. التقرير السنوي الثاني، 1 تموز 1995 - 31 كانون الأول 1996، 1997.
3. التقرير السنوي الثالث، 1 كانون الثاني 1997 - 31 كانون الأول 1997، 1998.
4. التقرير السنوي الرابع، 1 كانون الثاني 1998 - 31 كانون الأول 1998، 1999.
5. التقرير السنوي الخامس، 1 كانون الثاني 1999 - 31 كانون الأول 1999، 2000.
6. التقرير السنوي السادس، 1 كانون الثاني 2000 - 31 كانون الأول 2000، 2001.
7. التقرير السنوي السابع، 1 كانون الثاني 2001 - 31 كانون الأول 2001، 2002.
8. التقرير السنوي الثامن، 1 كانون الثاني 2002 - 31 كانون الأول 2002، 2003.
9. التقرير السنوي التاسع، 1 كانون الثاني 2003 - 31 كانون الأول 2003، 2004.
10. التقرير السنوي العاشر، 1 كانون الثاني 2004 - 31 كانون الأول 2004، 2005.
11. التقرير السنوي الحادي عشر، 1 كانون الثاني 2005 - 31 كانون الأول 2005، 2006.
12. التقرير السنوي الثاني عشر، 1 كانون الثاني 2006 - 31 كانون الأول 2006، 2007.
13. التقرير السنوي الثالث عشر، 1 كانون الثاني 2007 - 31 كانون الأول 2007، 2008.
14. التقرير السنوي الرابع عشر، 1 كانون الثاني 2008 - 31 كانون الأول 2008، 2009.
15. التقرير السنوي الخامس عشر، 1 كانون الثاني 2009 - 31 كانون الأول 2009، 2010.
16. التقرير السنوي السادس عشر، 1 كانون الثاني 2010 - 31 كانون الأول 2010، 2011.
17. التقرير السنوي السابع عشر، 1 كانون الثاني 2011 - 31 كانون الأول 2011، 2012.
18. التقرير السنوي الثامن عشر، 1 كانون الثاني 2012 - 31 كانون الأول 2012، 2013.
19. التقرير السنوي التاسع عشر، 1 كانون الثاني 2013 - 31 كانون الأول 2013، 2014.
20. التقرير السنوي العشرون، 1 كانون الثاني 2014 - 31 كانون الأول 2014، 2015.
21. التقرير السنوي الواحد والعشرون، 1 كانون الثاني 2015 - 31 كانون الأول 2015، 2016.
22. التقرير السنوي الثاني والعشرون، 1 كانون الثاني 2016 - 31 كانون الأول 2016، 2017.
23. التقرير السنوي الثالث والعشرون، 1 كانون الثاني 2016 - 31 كانون الأول 2017، 2018.
24. التقرير السنوي الرابع والعشرون، 1 كانون الثاني 2018 - 31 كانون الأول 2018، 2019.
25. التقرير السنوي الخامس والعشرون، 1 كانون الثاني 2019 - 31 كانون الأول 2019، 2020.
26. التقرير السنوي السادس والعشرون، 1 كانون الثاني 2020 - 31 كانون الأول 2020، 2021.
27. التقرير السنوي السابع والعشرون، 1 كانون الثاني 2021 - 31 كانون الأول 2021، 2022.
28. التقرير السنوي الثامن والعشرون، 1 كانون الثاني 2022 - 31 كانون الأول 2022، 2023.

سلسلة التقارير القانونية

1. محمود شاهين. تقرير حول لجان التحقيق الفلسطينية، 1998.
2. أريان الفاضل. تقرير حول آليات المساءلة وسيادة القانون في فلسطين، 1998.
3. حسين أبو هنود. تقرير حول التشريعات وآلية سنّها في السلطة الوطنية الفلسطينية "دراسة تحليلية"، 1998.
4. جبريل محمد. دراسة حول فاقد الهوية، 1998.
5. عمار الدويك. الحركة عبر الحواجز، تقرير حول تقييد حرية حركة الفلسطينيين في الضفة الغربية وقطاع غزة، 1998.
6. قيس جبارين. تقرير حول جنوح الأحداث في التشريعات الفلسطينية، 1998.
7. عيسى أبو شرار (وآخرون). مشروع قانون السلطة القضائية: دراسات وملاحظات نقدية، 1998.

منشورات الهيئة

8. زياد عريف (وآخرون). قوانين الشرطة في فلسطين: دراسات وملاحظات نقدية، 1998.
9. عزمي الشعيبي (وآخرون). قانون المطبوعات والنشر: "دراسات وملاحظات نقدية"، 1999.
10. محمود شاهين. تقرير حول النيابة العامة الفلسطينية، 1999.
11. Gil Friedman, The Palestinian Draft Basic Law: Prospects and Potentials, 1999.
12. أريان الفاضل. أصوات الصمت: تقرير حول حرية التعبير في ظل السلطة الوطنية الفلسطينية، 1999.
13. عزيز كايد. تقرير حول تداخل الصلاحيات في مؤسسات السلطة الوطنية الفلسطينية، 1999.
- بيير شلستروم. تقرير حول مشروع قانون الأحزاب السياسية الفلسطيني، 1999.
14. مصطفى مرعي. الحق في جمع شمل وإقامة الأطفال الفلسطينيين، الممارسة الإسرائيلية في ضوء معايير حقوق الإنسان الدولية. 1999.
15. حسين أبو هنود. محاكم العدل العليا الفلسطينية، التطورات والإشكاليات، والأداء في مجال حماية الحقوق والحريات، 1999.
16. أ. د. محمد علوان ود. معتمد مشعشع. حقوق الإنسان في قانون العقوبات الفلسطيني والأردني، 1999.
17. فراس ملحم (وآخرون). الإطار القانوني للضمان الاجتماعي في فلسطين، 1999.
18. أ. د. محمد علوان (وآخرون). حقوق الإنسان في قوانين العقوبات السارية في فلسطين "دراسات وملاحظات نقدية"، 1999.
19. عمار الدويك. عقوبة الإعدام في فلسطين بين التشريعات السارية والمعايير الدولية، 1999.
20. أمينة سلطان. تقرير حول ممارسة التعذيب في التحقيق، 2000.
21. معزز قفيشة. تقرير حول الجنسية الفلسطينية، 2000.
22. مصطفى مرعي. تقرير حول عملية التشريع في فلسطين، الآليات والأهداف والأولويات، 2000.
23. مصطفى مرعي. الهيئة الفلسطينية المستقلة لحقوق المواطن، في ضوء المعايير الدولية بشأن الهيئات الوطنية لحقوق الإنسان، 2000.
24. موسى أبو دهيم. تقرير حول تفتيش المساكن، 2000.
25. حسين أبو هنود. تقرير حول نقابة المحامين الفلسطينيين، 2000.
26. عزيز كايد. تقرير حول إشكالية العلاقة بين السلطتين التشريعية والتنفيذية في السلطة الوطنية الفلسطينية، 2000.
27. جهاد حرب. تأثير النظام الانتخابي على الأداء الرقابي للمجلس التشريعي، 2000.
28. أ. د. نضال صبري. الجوانب المالية والقانونية للموازنة الفلسطينية، 2000.
29. عزيز كايد. قراءة في مشروع الدستور الفلسطيني المؤقت، 2000.
30. فاتن بوليفة. تشغيل الأطفال بين القانون والواقع، 2000.
31. عبد الرحيم طه. تعويض المتضررين مادياً جراء الأعمال العدائية خلال انتفاضة الأقصى، 2001.
32. طارق طوقان. اللامركزية والحكم المحلي في فلسطين، 2001.
33. أ. د. عدنان عمرو. إبطال القرارات الإدارية الضارة بالأفراد والموظفين، 2001.
34. باسم بشناق. الرقابة المالية على الأجهزة الحكومية في ظل السلطة الوطنية الفلسطينية (هيئة الرقابة العامة)، 2001.
35. داود درعاوي. جرائم الحرب والجرائم ضد الإنسانية: مسؤولية إسرائيل الدولية عن الجرائم خلال انتفاضة الأقصى، 2001.
36. زياد عمرو، حقوق ذوي الاحتياجات الخاصة في التشريعات السارية في فلسطين، 2001.
37. عزيز كايد. السلطة التشريعية بين نظام المجلس الواحد ونظام المجلسين، 2001.
38. حسين أبو هنود. مراكز الإصلاح والتأهيل الفلسطينية، 2001.
39. موسى أبو دهيم. التأمينات الاجتماعية، 2001.
40. عزيز كايد، الرقابة البرلمانية على المعاهدات التي تبرمها السلطة التنفيذية، 2002.
41. لؤي عمر. الأوقاف الإسلامية في الضفة الغربية، 2002.
42. باسم بشناق. الوظيفة العامة في فلسطين بين القانون والممارسة، 2002.
43. عيسى أبو شرار، محمود شاهين، داود درعاوي. مشروع قانون العقوبات الفلسطيني، -أوراق وملاحظات نقدية - 2001.
44. مازن سيسام، أيمن بشناق، سعد شحير. دليل المحاكم النظامية في فلسطين - على ضوء صدور قانون تشكيل المحاكم النظامية وقانون الإجراءات الجزائية، 2001.
45. معن ادعيس، فاتن بوليفة، ربحي قطامش، رشا عمارنة. حول قانون العمل الفلسطيني الجديد - أوراق عمل - 2002.
46. خالد محمد السباين. الحماية القانونية للمستهلك، 2002.
47. معن ادعيس. اللوائح التنفيذية للقوانين، 2002.
48. نزار أيوب. القانون الدولي الإنساني والقانون الدولي لحقوق الإنسان، 2003.
49. معن ادعيس. المؤسسات العامة والسلطة التنفيذية الفلسطينية - الإشكاليات والحلول، 2003.
50. باسم بشناق. التنظيم الإداري للمحافظات في فلسطين، 2003.

منشورات الهيئة

51. ناصر الرئيس، محمود حمّاد، عمار الدويك، محمود شاهين. مشروع قانون العقوبات الفلسطيني - أوراق عمل، 2003.
52. محمود شاهين. حول الحقّ في التنظيم النقابي، 2004.
53. مصطفى عبد الباقي. العدالة الجنائية في مجال الأحداث، الواقع والطموح، 2004.
54. بلال البرغوثي. الحق في الاطلاع، أو (حرية الحصول على المعلومات)، 2004.
55. معين البرغوثي. عقود الامتياز (حالة شركة الاتصالات الفلسطينية)، 2004.
56. معزز قفيشة. تحديد علاقة المؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان بنظام الأمم المتحدة لحقوق الإنسان، 2004، باللغتين (العربية والإنجليزية).
57. معن ادعيس. حول صلاحيات جهاز الشرطة، 2004.
58. كلودي بارات. تحليل قانوني للرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية حول بناء الجدار الفاصل في الأراضي الفلسطينية المحتلة، 2004، (باللغتين العربية والإنجليزية).
59. معين البرغوثي. حول المفهوم القانوني للرسم (تحليل للمبادئ الدستورية والسياسات التشريعية)، 2005.
60. د. فتحي الوحيدي. حول المحكمة الدستورية العليا الفلسطينية في مشروع القانون الخاص بها، 2005.
61. نائر أبو بكر. ضمانات المتهم في مرحلة التحقيق الابتدائي، 2005.
62. بهاء الدين السعدي، الرقابة البرلمانية على أداء الأجهزة الأمنية، 2005.
63. إبراهيم شعبان، أحمد قنديل، معن ادعيس، سامي جبارين، ماجد العاروري. أوراق قانونية، (الانسحاب من قطاع غزة، مراجعة القوانين، والحريات الأكاديمية)، 2006.
64. معين البرغوثي. حول حالة السلطة القضائية ومنظومة العدالة في العام 2005، 2006.
65. أحمد الغول. حرية الرأي والتعبير في المواثيق الدولية والتشريعات المحلية، 2006.
66. معن ادعيس، معين البرغوثي، باسم بشناق، سامي جبارين، أحمد الغول. صلاحيات رئيس السلطة الوطنية الفلسطينية بالمقارنة مع صلاحيات مجلس الوزراء والمجلس التشريعي في القانون الأساسي (أوراق عمل)، 2006.
67. سامي جبارين. حول استغلال النفوذ الوظيفي، 2006.
68. خديجة حسين نصر. نظم التأمين الصحي في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية، 2007.
69. معن شحده ادعيس. مراجعة قانونية لأحكام التعذيب في النظام القانوني الفلسطيني، 2009.
70. صلاح موسى، ياسر علاونة، مراجعة قانونية لمشروع القانون الصحي الوطني، 2009.
71. آية عمران. النيابة العامة الفلسطينية وفقاً لقانون الإجراءات الجزائية رقم 3 لسنة 2001، وقانون السلطة القضائية رقم 1 لسنة 2002، 2009.
72. معن شحده ادعيس. مراجعة قانونية لعقوبة الإعدام في النظام القانوني الفلسطيني، 2010.
73. ياسر غازي علاونة. المدافعون عن حقوق الإنسان- الضمانات القانونية الدولية والوطنية، 2010.
74. معن شحده ادعيس. التوازن بين حقوق الملكية الفكرية والحق في الصحة، 2010.
75. غاندي الربيعي. جهاز المخابرات الفلسطيني وفقاً لأحكام القانون، 2010.
76. ياسر غازي علاونة. فلسطين وعضويتها في الأمم المتحدة، 2011.
77. معن شحده ادعيس. الأخطاء الطبية: نحو حماية قانونية متوازنة لأطراف الأخطاء الطبية، 2012.
78. خديجة حسين نصر. السفاح "قتل الروح"، 2012.
79. ياسر غازي علاونة. الاستحقاقات القانونية المترتبة على حصول فلسطين على دولة مراقب في الأمم المتحدة، 2013.
80. أحمد الأشقر. الحماية القضائية للحقوق والحريات العامة في فلسطين، 2013.
81. غاندي الربيعي. سياسة التجريم والعقاب في فلسطين، 2013.
82. خديجة حسين نصر. تبعات مصادقة دولة فلسطين على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة (سيداو) 1979، 2013.
83. إسلام التميمي. مراجعة حقوقية لحق الأشخاص ذوي الإعاقة في العمل اللائق في فلسطين، 2013.
84. معن شحده ادعيس. نحو نظام قانوني شامل للتحقيق الإداري في قضايا الأخطاء الطبية، 2014.
85. معن شحده ادعيس. العلاقة بين حقوق الإنسان والفساد، 2016.
86. معن شحده ادعيس. حقوق الأشخاص المنتفعين بخدمات الصحة النفسية في فلسطين، 2017.
87. معن شحده ادعيس. إعفاء منتجي منتجات كوفيد - 19 من المسؤولية القانونية عن أضرار منتجاتهم، 2021.

سلسلة تقارير خاصة

1. لاعدالة الشارع، تقرير خاص حول قضايا محالة إلى محاكم أمن الدولة والمحاكم العسكرية بسبب ضغط الرأي العام، 2000.
2. السكن المشترك، مشاكل وحلول مقترحة، 2000.
3. الاعتقال السياسي من قبل السلطة الوطنية الفلسطينية خلال العام 2000، 2000.
4. الجاهزية الطبية الفلسطينية لحالات الطوارئ، 2000.
5. الدفاع المدني الفلسطيني في ظل الانتفاضة، المضمون والتشكيل والأداء، 2001.
6. الجاهزية المجتمعية لتأهيل معوقى الانتفاضة، 2001.
7. أداء المحاكم النظامية الفلسطينية خلال انتفاضة الأقصى، 2001.
8. التأثيرات الصحية والبيئية الناتجة عن التلوث بالنفايات الصلبة والمياه العادمة في الأراضي الفلسطينية، 2001.
9. السلامة العامة على الطرق الفلسطينية، 2001.
10. حول التحقيق والتشريح - حالات الوفاة في السجون ومراكز التوقيف الفلسطينية، 2001.
11. تدمير المنازل والمنشآت الخاصة من قبل قوات الاحتلال الإسرائيلي خلال انتفاضة الأقصى، الفترة من 2000/9/28 - 2001/8/31، 2001.
12. الأخطاء الطبية في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية، 2002.
13. سوء استخدام السلاح من قبل العاملين في الأجهزة الأمنية الفلسطينية خلال العام 2001، 2002.
14. ظاهرة أخذ القانون باليد - أحداث رام الله بتاريخ 2002/1/31، 2002.
15. تشكيل الجمعيات في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية - بين القانون والممارسة، 2002.
16. تبعات الاعتداءات الإسرائيلية على السجون ومراكز التوقيف الفلسطينية، 2002.
17. لجان إدارة والإشراف على الانتخابات العامة، 2002.
18. معاناة الفلسطينيين على معبري الكرامة ورفح، 2002.
19. التصرف بأراضي الدولة وإدارتها بين القانون والممارسة، 2003.
20. حول تباين أسعار المياه في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية، 2003.
21. حول توزيع المساعدات على المتضررين جراء الاعتداءات الإسرائيلية (حالة محافظتي جنين ورفح)، 2003.
22. تلفزيون فلسطين وقناة فلسطين الفضائية - الإدارة، التمويل، والسياسات البرنامجية، 2003.
23. Creeping Annexation - The Israeli Separation Wall and its Impact on the West Bank, June 2003
24. حول إشغال المناصب العليا في السلطة الوطنية الفلسطينية، 2003.
25. حول تعيين الموظفين في الهيئات المحلية (الأسس، الإجراءات، جهات الاختصاص)، 2003.
26. حول ضريبة الأملاك في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية - قطاع غزة، إشكاليات وحلول، 2003.
27. حول معاناة مرضى الفشل الكلوي في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية، 2003.
28. حول بؤس الرقابة على المستحضرات الصيدلانية في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية، 2004.
29. حول أزمة مياه الشرب في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية، 2004.
30. حول الاختفاء القسري في أعقاب الاعتقال أو الاختطاف في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية، 2004، باللغتين (العربية والإنجليزية).
31. حول تباين أسعار الكهرباء في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية، 2004.
32. حول إساءة معاملة الموقوفين في نظارات المباحث الجنائية في محافظات شمال الضفة الغربية، 2004.
33. حول دور الجهات الأمنية في مجال الوظيفة العامة، 2004.
34. حول تحويلات العلاج إلى خارج المؤسسات الطبية الحكومية، 2004.
35. حول انتخابات الهيئات المحلية بالضفة الغربية بتاريخ 2004/12/23، 2004، باللغتين (العربية والإنجليزية).
36. حول عملية انتخابات رئاسة السلطة الوطنية الفلسطينية التي جرت بتاريخ 2005/1/9، 2005.
37. حول جاهزية مراكز الإصلاح والتأهيل الفلسطينية، 2005.
38. حول أداء اللجنة العليا للانتخابات المحلية المرحلة الثانية من انتخابات الهيئات المحلية الفلسطينية بتاريخ 2005/5/5، 2005.
39. قطاع الزراعة الفلسطيني خلال انتفاضة الأقصى (الأضرار، والمساعدات ومعايير تقديمها)، 2005.
40. البيئة في أراضي السلطة الوطنية الفلسطينية (حالة دراسية: محافظة بيت لحم)، 2005.
41. إدارة انتخاب الهيئات المحلية في المرحلة الثالثة بتاريخ 2005/9/29، 2005.
42. تقرير حول الانتخابات الفلسطينية في العام 2005 (الانتخابات الرئاسية، الانتخابات المحلية، انتخابات مجلس نقابة المحامين)، 2005.
43. حول حالة الانفلات الأمني وضعف سيادة القانون في أراضي السلطة الوطنية الفلسطينية، 2005.

منشورات الهيئة

44. حول عملية الانتخابات التشريعية الثانية التي جرت في تاريخ 2006/1/25، 2006.
45. بعد مرور عام على الإخلاء الإسرائيلي لقطاع غزة، الآثار القانونية للإخلاء، إدارة الأراضي المخلاة، المناطق المهمشة، 2006.
46. معن دعيس، غاندي ربيعي، نجاح صبح، إسلام التميمي، وليد الشيخ، صلاح عبد العاطي، ياسر علاونة، حسن حلاسة، خلود نجم. حقوق الطفل - الحق في الحماية، 2006.
47. بهاء السعدي. حقوق المعوقين في المجتمع الفلسطيني، 2006.
48. ياسر علاونة. المسؤولية القانونية عن اقتحام سلطات الاحتلال الإسرائيلي لسجن أريحا المركزي واختطاف المعتقلين السياسيين بتاريخ 2006/3/14، 2006.
49. معين البرغوثي، نجاح صبح، إسلام التميمي، مأمون عتيبي، علاء نزال. أثر إضراب الموظفين العموميين على القطاعات الحيوية في فلسطين، 2006.
50. عائشة أحمد. الانتهاكات الإسرائيلية لحقوق الإنسان الفلسطيني خلال العام 2006، وأثرها على أداء السلطة الوطنية الفلسطينية، 2007.
51. معن دعيس، أحمد الغول، مأمون عتيبي، إسلام التميمي. أداء هيئة الحج والعمرة في موسم الحج للعام 1427 هـ/ 2006م، 2007.
52. انتهاكات حقوق الإنسان في مناطق السلطة الوطنية على ضوء عمليات الاقتتال التي اندلعت في قطاع غزة منذ تاريخ 2007/6/7، 2007.
53. قطاع غزة بعد الاقتتال: الحريات والحقوق في غياب سلطة القانون، 2007.
54. الاعتقالات في الضفة الغربية في أعقاب الإعلان عن حالة الطوارئ بتاريخ 2007/6/14، 2007، (باللغتين العربية والإنجليزية).
55. الاعتداء على الجمعيات الخيرية خلال حالة الطوارئ (6/14 - 2007/7/13)، 2007.
56. حول بدء موسم الحج للعام 1428 هـ في قطاع غزة، 2007.
57. الأوضاع الصحية في قطاع غزة في شهر آب 2007، 2007.
58. الاعتقالات خارج نطاق القانون في قطاع غزة، 2007.
59. حول الحريات الإعلامية في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية خلال الفترة من 6/15 - 2007/11/30، 2007.
60. الحق في العمل وتولي الوظيفة العامة (قضية إنهاء عقود التشغيل المؤقت)، قضية وقف عقود توظيف وتعيينات في الوظيفة العمومية، 2007.
61. يوسف وراسنة. حول أداء هيئة الحج والعمرة في موسم الحج للعام 1428هـ/2007م، 2008.
62. عائشة أحمد. حول أثر الانتهاكات الإسرائيلية في العام 2007 على قدرة السلطة الوطنية الفلسطينية في حماية حقوق الإنسان، 2008.
63. معن دعيس، أحمد الغول، عائشة أحمد، وليد الشيخ. حول واقع الحق في الصحة في أراضي السلطة الوطنية الفلسطينية، 2008.
64. غاندي ربيعي. حول احتجاز المدنيين لدى الأجهزة الأمنية الفلسطينية بقرار من هيئة القضاء العسكري، 2008.
65. صلاح موسى، ياسر علاونة. حول واقع الحريات الإعلامية في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية خلال العام 2008، 2008.
66. صلاح موسى، ياسر علاونة. حول واقع الجمعيات الخيرية في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية خلال العام 2008، 2008.
67. عائشة أحمد. أثر الانتهاكات الإسرائيلية في العام 2008 على قدرة السلطة الوطنية الفلسطينية على حماية حقوق الإنسان، 2009.
68. العدوان الإسرائيلي على قطاع غزة - جرائم حرب وعقوبات جماعية غير مسبوقه في ظل صمت عربي ودولي فاضح، 2009.
69. صلاح موسى، آية عمران، وديانا بشر. حول واقع الجمعيات الخيرية في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية خلال العام 2009، 2009.
70. حازم هنية. الحق في السكن وإعادة الإعمار في قطاع غزة، 2010.
71. ياسر غازي علاونة. حول واقع المستشفيات الحكومية في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية، 2009.
72. خديجة حسين. دور مفتشي العمل في حماية الحقوق العمالية، 2009.
73. ياسر غازي علاونة. إعدام خارج نطاق القانون، 2010.
74. عائشة أحمد. أثر الانتهاكات الإسرائيلية على قدرة السلطة الوطنية الفلسطينية على حماية حقوق الإنسان، 2010.
75. غاندي ربيعي. فلسطينيون بلا عدالة، 2011.
76. ياسر غازي علاونة. الحق في التجمع السلمي في مناطق السلطة الوطنية الفلسطينية، 2012.
77. غاندي ربيعي. ضمانات النساء في خلافهن مع القانون في فلسطين، 2011.
78. حازم هنية. وفيات الإنفاق - حقوق ضائعة، 2012.
79. معن شحده دعيس. الانتخابات المحلية في العام 2012، 2013.
80. حازم هنية. جاهزية الدفاع المدني في قطاع غزة، الدور والأداء، 2012.
81. إسلام التميمي، وحازم هنية. حق الأشخاص ذوي الإعاقة في العمل اللائق في فلسطين (دراسة ميدانية)، 2013.
82. حازم هنية. الأطفال العاملون، أباد صغيرة، وحقوق مهدورة، 2014.
83. عائشة أحمد. السياسات والقيود الإسرائيلية في المناطق المصنفة "ج" والحقوق الأساسية للمواطن الفلسطيني "الحياة على الهامش"، 2014.

منشورات الهيئة

84. روان فرحات. الحماية الاجتماعية، برنامج المساعدات النقدية في وزارة الشؤون الاجتماعية، 2015.
85. عائشة أحمد. السياسات الإسرائيلية في المناطق المصنفة "ج" ... معيقات التنمية فيها وتدخلات الحكومة الفلسطينية في مواجهتها "خطط وتحديات"، 2016.
86. عمار جاموس. تنظيم دور الحضانة والرقابة عليها، 2016.
87. حازم هنية، أوضاع النزليات في مراكز الإصلاح والتأهيل في فلسطين، 2017.
88. عائشة أحمد. المؤسسات العاملة في مجال رصد وتوثيق الانتهاكات الإسرائيلية واستخدام الآليات الدولية لحقوق الإنسان، 2017.
89. طاهر المصري. الحق في التعليم والأزمة المالية في الجامعات الفلسطينية العامة، 2017.
90. حازم هنية. تدخل الشرطة العسكرية في حل النزاعات المالية في قطاع غزة، 2017.
91. معن ادعيس. الرقابة على الانتخابات المحلية، 2017.
92. أ. حازم هنية، أ. عمار جاموس، أ. طاهر المصري، أ. معن ادعيس. تحليل الموازنة العامة للعام من منظور حقوق الإنسان 2017.
93. معن ادعيس، قائمة أحكام الإعدام في فلسطين (1995-2018)
94. حازم هنية. تقرير تحليلي حول أحكام عقوبة الإعدام الصادرة في قطاع غزة (2014 - 2017).
95. أ. حازم هنية، أ. عمار جاموس، أ. طاهر المصري، أ. معن ادعيس. تحليل الموازنة العامة للعام من منظور حقوق الإنسان 2018.
96. أ. معن ادعيس، كبار السن بين مظلة الحقوق ومطرقة الإهمال 2018.
97. أ. عائشة أحمد، التلوث البيئي بفعل المناطق الصناعية ومكببات النفايات الإسرائيلية في الأرض الفلسطينية المحتلة "منطقة سلفيت نموذجاً"، 2019
98. د. علياء العسالي، تحليل محتوى الكتب المدرسية (اللغة العربية، الرياضيات، التربية الإسلامية، التنشئة الوطنية والاجتماعية، العلوم والحياة) للصفوف من الأول حتى التاسع الأساسية 2018/2019 في ضوء مدى حساسيتها للنوع الاجتماعي، 2019
99. أ. معن ادعيس، نحو استراتيجية وطنية شاملة للسلامة على الطرق في فلسطين، 2019
100. د. عبد الكريم أيوب، تحليل محتوى الكتب المدرسية (اللغة العربية، العلوم والحياة) للصفوف من الأول حتى التاسع الأساسية 2018/2019 من منظور حقوق الإنسان، 2019
101. أ. حازم هنية، الوفيات الناتجة عن عدم أتباع معايير السلامة والصحة المهنية في بيئة العمل، تقرير تحليلي (2014-2018)، 2019
102. أ. عمار جاموس، الإصلاح العشائري من منظور حقوقي وقيمي دستوري، 2019
103. أ. عائشة أحمد، سياسات ومخططات سلطات الاحتلال الإسرائيلي وأثرها على إعمال الحق في التعليم في القدس المحتلة، 2019
104. أ. طاهر المصري، حقوق المنتسبات لقوى الأمن الفلسطينية: المساواة وعدم التمييز، 2019
105. أ. أحمد الغول، إساءة معاملة وتعذيب الأطفال في نزاع مع القانون، تقرير تحليلي من واقع شكاوى انتهاك الحق في السلامة الجسدية في الاعوام (2016-2018)، 2020
106. أ. معن شحدة دعيس، جاهزية دولة فلسطين لإعمال الحق في الصحة أثناء جائحة كورونا (COVID-19) من منظور حقوقي، 2020
107. أ. عائشة أحمد، الأسرى الفلسطينيون المرضى في سجون الاحتلال الإسرائيلي «سياسات الاحتلال تجاههم والتدخلات الفلسطينية بحقهم»، 2020
108. أ. عمّار ياسر جاموس، الاحتجاج على ذمة المحافظ، 2020.
109. أ. طاهر المصري، إعمال الحق في التعليم العام خلال جائحة كورونا في فلسطين، 2020.
110. أ.د. محمد حاج يحيى، السياسات والإجراءات المُتَّبعة لمنع التحرش الجنسي في أماكن العمل في القطاع العام في دولة فلسطين (دراسة استكشافية)، 2021.
111. أ. طاهر تيسير المصري، الحق في حرية التنظيم النقابي دراسة حالة: الحق في حرية التنظيم النقابي في الوظيفة العامة، 2021.
112. أ. عائشة أحمد، العدوان الإسرائيلي على قطاع غزة وتداعياته على حالة الحقوق الأساسية، 2021.
113. أ. مؤيد عفانة، مخصصات الفقراء ووزارة التنمية الاجتماعية، تقرير مقارنة 2018 - 2021، 2021.
114. أ. حازم هنية، تعذيب النساء وإساءة معاملتهن في مراكز التوقيف ومراكز الإصلاح والتأهيل، تقرير تحليلي للشكاوى التي تلقتها الهيئة في الفترة من (2018-2021)، 2022.
115. أ. عمار جاموس، الحق في الخصوصية بين المعايير الدولية والواقع الفلسطيني، 2022.
116. أ. معن شحدة دعيس، الرقابة على الانتخابات الفلسطينية المرحلة الرابعة (2021-2022)، 2022.
117. أ. مؤيد عفانة، المحامي حازم هنية، حقوق الفئات الفقيرة والمهمشة في موازنة برنامج الحماية الاجتماعية في وزارة التنمية الاجتماعية (تقرير مقارنة 2019 - 2021)، 2022.
118. أ. معن شحدة ادعيس، أ. طاهر تيسير المصري، أ. عمّار ياسر جاموس، الأعمال التجارية وحقوق الإنسان قضايا مختارة، 2022.
119. أ. معن شحدة دعيس، أ. هند البطة، التأمين الصحي الخاص في فلسطين، 2022.

120. أ. عائشة أحمد، استهداف الاحتلال الإسرائيلي الصحافيين الفلسطينيين والحريات الإعلامية بين الحماية القانونية والممارسة الفعلية «شيرين أبو عاقلة نموذجًا»، 2022.
121. أ. معن شحدة دعيس، تقرير تحليلي للشكاوى المتعلقة بالحق في السلامة الجسدية والمعاملة الإنسانية للأشخاص ذوي الاعاقة، 2023.

سلسلة تقارير تقصي الحقائق

1. نتائج تقصي حقائق حادث مقتل الشاب حسام أبو عطية في مدينة رام الله بتاريخ 2006/6/13، 2006.
2. التحقيق في وفاة المواطنة منال صيدم بتاريخ 2006/9/21 بعد إجراء عملية تنظيفات لها في أحد المستشفيات، 2007.
3. تقصي حقائق حول حادثة انفجار محطة النبالي للوقود بتاريخ 2007/2/8، 2007.
4. تقصي حقائق حول حادثة اختطاف ومقتل المواطن عزت رشيد حسن، 2007.
5. تقصي حقائق حول أحداث جامعة النجاح الوطنية بتاريخ 2007/7/24، 2007.
6. تقصي حقائق حول وفاة المواطن مجد عبد العزيز البرغوثي في مقر تحقيق المخابرات العامة/رام الله بتاريخ 2008/2/22، 2008.
7. تقصي حقائق حول وفاة المواطن عز مصطفى الشافعي بتاريخ 2008/1/15، 2008.
8. تقصي حقائق حول الأحداث التي وقعت في قلقيلية بتاريخ 2009/5/30 و2009/6/4، 2009.
9. تقصي حقائق حول حادثة غرق الطفلين دراغمة ومكاوي في برك سليمان بمدينة بيت لحم خلال شهر نيسان من العام 2009، 2009.
10. تقصي حقائق حول وفاة المواطن نهاد الديباكة أثناء احتجازه لدى جهاز الأمن الداخلي، 2010.
11. تقصي حقائق حول وفاة المواطن أسامة منصور في مقر الاستخبارات العسكرية، 2013.
12. تقصي حقائق حول الأحداث التي وقعت في مدينة نابلس خلال شهر آب من العام 2016، 2017.
13. تقصي حقائق بشأن الأحداث التي وقعت في حي الأمريكية شمال غزة بتاريخ 4 نيسان 2017.
14. تقصي حقائق حول حادثة وفاة المواطن وليد الدهيني في مركز شرطة رفح بقطاع غزة 2018.
15. تقصي حقائق حول وفاة المواطن محمود الحملاوي في مركز إصلاح وتأهيل رام الله 2019.
16. تقصي حقائق حول وفاة الشقيقين عمار وضياء الديك بتاريخ 2020/6/14، 2020.
17. تقصي حقائق بشأن مقتل الناشط السياسي نزار بنات بتاريخ 24 حزيران/ يونيو 2021، 2021.

سلسلة أدلة تدريبية

1. غاندي الربيعي. دليل الإجراءات الجزائية، 2010.
2. غاندي الربيعي. دليل العدالة الجنائية للأحداث وفق القواعد الدولية والقوانين الوطنية، 2010.
3. صلاح عبد العاطي وليلى مرعي. دليل المدرب لدورات تدريبية متخصصة في مناهضة عقوبة الإعدام، 2011.
4. غاندي ربيعي. دليل رصد ضمانات المحاكمة العادلة وفق القواعد الدولية والقوانين الوطنية في فلسطين، 2012.

سلسلة أوراق سياسات عامة

1. خديجة حسين. ورقة سياسات حول القرار بقانون رقم (6) بشأن الضمان الاجتماعي للعام 2016، 2016.

سلسلة تقارير الظل

1. دائرة الرقابة على السياسات والتشريعات الوطنية. تقرير الظل المقدم للجنة الأمم المتحدة للقضاء على كافة أشكال التمييز ضد المرأة بخصوص التقرير الأولي لدولة فلسطين. يوليو. 2018.

منشورات الهيئة

2. المقدم إلى لجنة حقوق الطفل في الأمم المتحدة بخصوص التقرير الأولي المقدم من دولة فلسطين بموجب المادة 44 من اتفاقية حقوق الطفل الواجب تقديمه في 2016 الجلسة رقم 83 (20 كانون الثاني 2020 - 7 شباط 2020)
3. المقدم إلى لجنة القضاء على جميع أشكال التمييز العنصري في الأمم المتحدة، حول التقريران الدوران الأول والثاني المقدمان من دولة فلسطين بموجب المادة 9 من الاتفاقية، الواجب تقديمهما في عام 2017 الجلسة رقم 99 (5 - 29 آب 2019)
4. تقرير الظل المقدم إلى لجنة حقوق الطفل في الأمم المتحدة بخصوص التقرير الأولي المقدم من دولة فلسطين بموجب المادة 44 من اتفاقية حقوق الطفل الواجب تقديمه في 2016 الجلسة رقم 83 (20 كانون الثاني 2020 - 7 شباط 2020)
5. تقرير الظل المقدم من الهيئة المستقلة لحقوق الانسان (ديوان المظالم) عن التقرير الأولي لدولة «فلسطين» بشأن تنفيذ اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة لعام 1984 الجلسة رقم 1921 و 1924 (19 - 20 يوليو/تموز 2022)

سلسلة تقارير تقييم أماكن الإحتجاز

1. تقرير تقييم مواءمة مراكز الإصلاح والتأهيل في فلسطين للمعايير الدولية للسجون (مراكز إصلاح وتأهيل الضفة الغربية)، 2019.
2. تقييم مواءمة مراكز الإصلاح والتأهيل في فلسطين للمعايير الدولية للسجون (مراكز إصلاح وتأهيل الضفة الغربية)
3. تقرير تقييم مواءمة مراكز الإصلاح والتأهيل العسكرية (الضفة الغربية للمعايير الدولية)
4. تقرير تقييم مواءمة نظارات الشرطة في الضفة الغربية، للمعايير الدولية لمراكز التوقيف: عينة مختارة

سلسلة التحقيقات الوطنية

1. التأمين الصحي - نحو تأمين صحي شامل وعادل، 2021